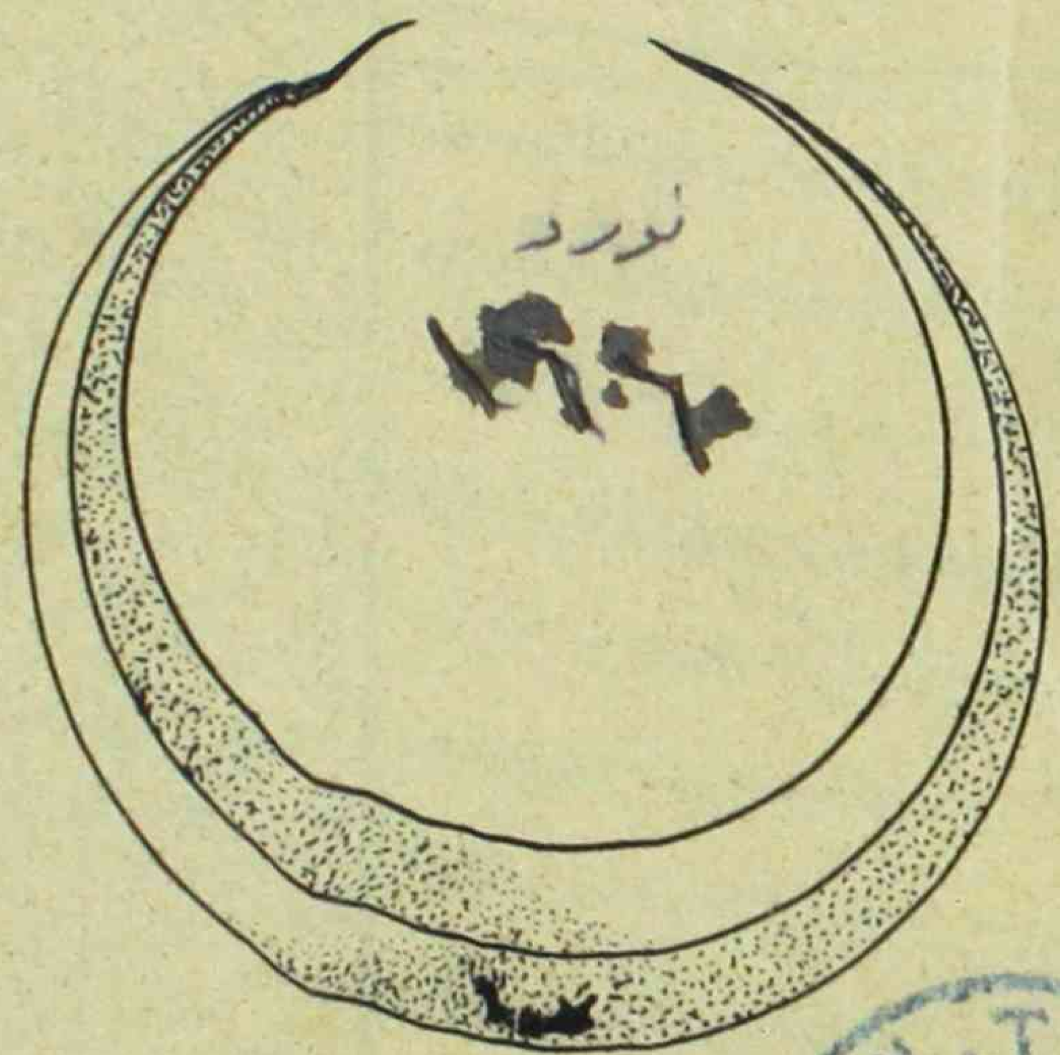
هذه فهرست كتاب نجاة الكبير مع حواشيه وتتماته



يجد المباحث التفصيلية وكلما فيه احكام ونحوه فوقها كشيدة فهو اشارة المبحث طويل

المعا ١٠ ...


نورد

هذا كتاب نجاة الغافلين في انواع الكبائر والصغائر والاخلاق الرذائل مع الدلائل

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى زين قلوب المؤمنين بالايمان والاخلاق العظام وبين لهم الحلال والحرام ۞ والصلوة والسلام على محمد الذى استنقذ امته بالتبليغ العيان والاعلام وعلى آله واصحابه الذين هم كالاعلام ۞ وبعد ۞ فيقول افقر الموجودات لخالق الكائنات احمد ضياء الدين ابن مصطفى حشرهما الله تحت لواء المصطفى قد سئلنى بعض الطلاب ان اجمع رسالة فى الكبائر والصغائر والاخلاق الرذائل فاجبته الى ذلك بعد الاستخارة وجمعتها من الكتب المشهورة ولخصتها غاية الاختصار ليسهل حفظها وسميتها (نجاة الغافلين) واما الكبائر المأخوذة من الايات والاحاديث بالتصريح والتشديد قيل اثنا عشر وقيل خمسون ومائة وقيل سبعمائة واخترت ماهو الارجح اولا وهو خمسة وعشرون ومائة فهى

الكفر افعالا واعتقادا والفاظا بانكار او جهل او شك
٢ والزنا هو وطء مكلف فى قبل خال عن ملك وشبهته
٣ واللواطة ولو بامرأته وعبده واذا اعتاد قتله الامام
٤ وشرب الخمر وان قل ولم يسكر لان قطرة حرام حرمة قطعية
٥ والحضور مع اهل السيئة معتادا وللمقلد حكم مقلده
٦ والسرقة هى فى الشرع اخذ مال الغير قدر نصاب من مكان محرز خفية
٧ والقتل اى قتل النفس بغير حق عمدا كذا عبده واولاده
٨ وشرب نبيذ التمر الى ان اسكر واعتقد تحريمه
قال النبى صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام وقال عليه السلام ما اسكر كثيره فقليله حرام
٩ وقذف المحصنات والمحصنين هو ان يقول يا زانى يا زانية
١٠ وكتم الشهادة عند تعين الاداء بان لم يوجد من يصلح غيره
١١ وشهادة الزور فانها جمع بين الكذب وبين اضرار المسلم
١٢ ويمين الغموس هو حلف الرجل على الماضى متعمدا الكذب
١٣ والغصب بمقدار نصاب من غنى ومن فقير مقدارها اولا
١٤ والفرار من الزحف بغير عذر اى الفرار من القتال عند المحاربة
١٥ واكل الربا هو فضل مال خال عن عوض شرط لاحد العاقدين
١٦ واكل مال اليتيم قيل انه سبب لسوء الخاتمة
١٧ والرشوة الا لدفع الظلم هو ما يعطيه بشرط ان يعينه على ابطال الحق

١ وعقوق الوالدين اى الاصليين وان عليا بان يفعل الولد ما يتاذيان به
٢ وقطع الرحم الا لتحصيل العلم هو كل ذى رحم محرم
٣ والكذب على رسول الله عمدًا وان كان للترغيب والترهيب
٤ والافطار فى رمضان عمدا بلا استحلال واذا استحل يكفر
٥ وتخسير كيل او وزن اى ينقصون المكيال والميزان والذراع
٦ وتقديم الصلوة عن وقتها عمدًا ولو قليلًا كثمن ساعة
٧ وتاخيرها عن وقتها عمدا ولو خرجت عن وقتها الاخير آنًا
٨ وتاخير الصوم عن وقته بلا عذر كنسيانه وغفلته
٩ وترك الزكوة بلا استحلال وتاخيرها بعد وجوبها لغير عذر
١٠ وترك الحج مستطيعا بلا استحلال فرضها بالكتاب والسنة والاجماع
١١ وضرب المسلم ظلمًا بغير مسوغ شرعى وكذا الذمى عند الاكثر لانه
١٢ وسب واحد من الصحابة بل سب بعضهم كفر كسب الشيخين وعايشة
١٣ والوقيعة فى العلماء وحملة القرآن وهو الغيبة والذم
١٤ والسعاية عند الظالم اى يخبره عيب الناس وقصورهم
١٥ والدياثة اى يجد مع امرأته او محرمه رجلا فاسقا فيتركه
١٦ والقيادة اى يكون واسطة بين امرأته او محرمه وبين آخر
١٧ وترك قادر امرا بمعروف او نهيا عن منكر مطلقا

١ والسحر تعلمًا او تعليما او عملًا واعتقاده وعمله كفر على الاصح
٢ ونسيان القرآن بحيث لا يقدر على قرآئته من المصحف
٣ واحراق حيوان عبثا مأكولا او غيره صغيرًا او كبيرًا
٤ وامتناع امرأة نفسها من زوجها ظلما اى بلا عذر شرعى
٥ والياس من رحمة الله هو تذكر فوات رحمته وفضله
٦ والامن من مكر الله اى من عذابه وسخطه تعالى
٧ واكل لحم ميتة بغير اضطرار وبغير استحلال كله
٨ واكل لحم الخنزير بغير اضطرار وبغير استحلال
٩ والنميمة هى نقل القول المكروه الى المقول فيه الا ان يكون لرفع ضرر
١٠ والقمار هو كل لعب يشترط فيه ان يأخذ الغالب شيأ من المغلوب
١١ والبغى فى الارض بالفساد فى المال والدين والعرض
١٢ وعدول الحاكم عن الحق ومن لم يحكم بما انزل الله لهوى نفسه
١٣ وقطع الطريق على المسلمين اى اخافتها وان لم يقتل نفسا
١٤ والظهار هو ان يقول لامرأته انت على كظهر امى
١٥ وادمان الصغيرة اى يكون مصرا عليها وتغلب على العبادة
١٦ والاعانة على المعاصى مطلقا والحث على المعاصى مطلقا
١٧ والتغنى للناس لا لنفسه فى مكان خال بل هى مكروه تحريما

١ وتغنى المرأة مطلقا للناس او لنفسها وصوتهن عورة مطلقا
٢ وكشف العورة فى الحمام اى فى حضرة الناس مطلقا
٣ والبخل عن اداء واجب نحو الزكوة والفطرة والاضحية وحق
٤ وتفضيل على على الشيخين قال عليه السلام اقتدوا بالذين من بعدى ابى بكر وعمر
٥ وقتل نفسه واتلاف عضو من اعضاء نفسه مطلقا
٦ وعدم استنزاه البول اى عدم الوقاية من البول
٧ والمن والاذى فى الصدقة والاذى ان يخصره او يعيره او يشتمه
٨ والتكذيب بالقدر بان الله لا يقدر الخير وكذا الشر
٩ واسناد افعال العباد اليهم من غير صنع للخالق فيها
١٠ وتصديق كاهن او منجم او عراف مطلقا
١١ والطعن فى الانساب الثابتة فى ظاهر الشرع مطلقا
١٢ والذبح لمخلوق من كبير او صغير ونبى وولى بل لله جائز وثوابهم
١٣ واسبال الازار خيلاء اى للتكبر لانه لا يأمن من التجبر
١٤ وحمل ولده الى الصلاة لانه يجب ان يؤدبه باحسن اعمال
١٥ وسن سنة سيئة اى فعلا وطريقا لا يكون فى الشرع
١٦ والاشارة الى اخيه المسلم بحديد مطلقا ولو بهزل
١٧ والجدال والمراء اى مجادلة ونزاع وهو يطفئ نور ايمانه



١ وخصاء العبد اى قطع ذكره ولو صغيرا مطلقا
٢ وقطع شئ من اعضائه وامتناع شئ من مؤنة قنية
٣ وتعذيبه اى تكليف العبد بما لا يطاق وضربه دائما
٤ وكفران نعمة المحسن فمن لا يشكر الناس لا يشكر الله
٥ ومنع فضل الماء بشرط الاحتياج او الاضطرار اليه
٦ والالحاد فى الحرم اى الذنب والجناية ولو صغيرة
٧ والتحسس اى استماع حديث قوم وهم له كارهون
٨ والتجسس اى تفتيش احوال الناس وعيوبهم
٩ واللعب بالنرد يقال بالتركى الطوله ودائما والعزم عليه مطلقا
١٠ والمنقلة وهى يلعب بالاحجار السبعة فى الحفر ونحوها
١١ وكل لهو مجمع على تحريمه قال عليه السلام كل لعب حرام
١٢ وقول المسلم للمسلم يا كافر وفيه احاديث كثيرة
١٣ وعدم العدل فى القسم بين النساء مطلقا بكرا اولا
١٤ وناكح الكف اى اخراج المنى بالكف لا لتسكين الشهوة
١٥ ووطئ الحائض والنفساء ولو استحل وطئهما يكفر
١٦ والسرور للغلاء للمسلمين اى بازدياد قيمة الاشياء
١٧ واكل الحشيش وهو الكلأ اليابس اى الاسرار

١ واتيان البهيمة والمرأة الاجنبيّة في دبرها
٢ وعدم عمل العالم بعلمه قال عليه السلام العلم بلا عمل وبال
٣ وعيب الطعام عند الشرآء والاكل والرؤية
٤ وعدم الايجاب به اذا لم يكن هناك معصية وفساد
٥ والرقص بالرباب في ذكر وقرآئة وتسبيح وتهليل
٦ ومحبة الدنيا هو علاقة القلب بحب حظوظها
٧ والنظر الى وجه الامرد الحسن بالشهوة بالنظر الثاني
٨ والنظر الى داخل بيت غيره من شق الباب ومن ثقب
٩ ودخول بيته بغير اذنه قال تعالى فان قيل لكم ارجعوا فارجعوا
١٠ والغيبة لمن لا يتظاهر فسقه هي ذكر اخاك بما يكرهه
١١ والسرف هو خرج مالٍ مقدار ما يمكن ان يعيش بدونه

كذا في رسالة الكبائر لصاحب الاشباه وشرحه لاسمعيل سيواسي
١٢ والبدعة اي حدوث الاعمال والاعتقادات بعد الصحابة
١٣ والخيانة هي التصرف في الامانة على خلاف الشرع
١٤ ومصادقة الامير الجائر وكذا نائبه ونائب نائبه
١٥ والسجدة لغير الله تعالى عزّ وجلّ ان كان للتحية فانه منسوخ
١٦ وترك الشكر في القسمة قليلة كانت او كثيرة



١ وتعييب احد من الناس في اللون والقبح والاعضاء
٢ وترك صلوة الجمعة وان ترك ثلث مرات يختم على قلبه
٣ وترك اداء الامانة في السلام والكلام والوديعة وغيرها
٤ وترك الوفاء هو خلف الوعد وضده انجاز الوعد والوفاء
٥ والاستهزاء هو كل قول يشعر الاستصغار والاستخفاف
٦ وان ياتي باب سلطان الجائر ولا يقصد ان يأمر بالمعروف
٧ وعلم العالم الذي يريد به الدنيا وشهرتها واقبال الناس
٨ وان تعلم ثم آثر عليه من حب الدنيا وزينتها وشهواتها (وتعلم العلم للدنيا نسخ)
٩ وان يأتي الرجل حليلة جاره ويغويها حتى يفسدها على زوجها
١٠ والضحك في وجه الظالم ومصادقته ومصاحبته
١١ وان ينام وهو يتمنى الشر في اخيه المسلم ويقول اذا اصبحنا فعل كذا
١٢ وسكوت الرجل اذا وقع في الرجل عنده ويعرف انه كاذب فيما يقول او مقال
١٣ وان يسمع من اخيه المسلم شيئا من القبح فيسره ذلك
١٤ وان يبعث الرجل الى امرأة رجلٍ هدية او يلطفها سرًّا للالفة
١٥ وان يقعد الرجل مع امرأة لا يملكها وليس معها ثالث
١٦ وان يصغر ما يعظم الله تع وان يعظم ما يصغر الله تعالى
١٧ وان يقول لشيء لم يرَ قد رأيته ولشيء لم يسمع قد سمعته ولشيء لم يعلم قد علمته

١ وان يشبه الرجل بالمرأة والمرأة بالرجل مطلقا
٢ وان يحلف بغير اسم الله تعالى لقوله عليه السلام من حلف بغير الله فقد اشرك
٣ وان يمنع اجرة الاجير او يؤخره وفيه غضب الله تعالى والوقوع في النار
وتاخير اجرة الاجير او منعه منها بعد فراغ عمله زواجر
٤ وان يسعى بين اثنين حتى يفسد كل واحد منهما على صاحبه
٥ وان يقول الرجل لاخيه المسلم يا مرائي و به يحبط من عمله ثواب اربعين سنة
٦ وان يضرب الرجل والمرأة رضيعا صغيرا لهما ثم يفطم اي يقطع من اللبن
٧ وان يظهر الرجل نفسه صالحا في العلانية ولا يكون عند الله في السر صادقا

كذا في جمل اللطائف والنفائس وتحريم المحارم

والبداية والهداية واما الصغائر الماخوذة من الايات

والاحاديث فهي ستون ومائة فهي
٨ النظر الى محرم اي الى ما لا يحل نظره له لا بعذر كالشاهد
٩ والتقبيل اي تقبيل المحرم لا لشهوة ولو شابا امرد وبه كبائر
١٠ والاستمناء بشهوة قليل ولو بيد حليلته او جاريته الا عند الغلبة
١١ واللمس بغير شهوة عورة الغير محرما او لا ذكرا او انثى
١٢ وخلوة الاجنبية شابة او عجوزا ولو رضاعا
١٣ واللعن ولو كان ذبيحة وهو الطرد والابعاد من الله
١٤ والكذب لا حد فيه ولا اضطرار ولا ضرر وبه كبائر



١ وهجو المسلم ولو كان تعريضا او صدقا اي الذم بالشعر
٢ والاشراف على بيوت الناس اي النظر وان لم يتعمد
٣ وهجر المسلم فوق ثلثة ايام بلا عذر شرعي وهو للتاديب
٤ وكثرة المخاصمة بلا علم كوكلاء القاضي
٥ وكثرة المخاصمة بعلم ان لم يراع بحق الشرع وقيل كبائر
٦ وضحك المسلم اختيارا فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا
٧ والنوح ونحوه اي البكاء لاجل الدنيا مطلقا وقيل كبائر
٨ والتبختر الماشي اي التكبر في المشي والحركة
٩ ولبس الرجل الثوب الحرير والذهب والفضة سوى اربع اصابع
١٠ والجلوس ساعة مع فاسق وان اعتاد او استمر فهو كبيرة
١١ والصلوة وقت كراهة ولو جنازة وهو عشرون وقتا
١٢ والصوم في يوم منهي عنه وهي يوم العيدين وايام التشريق
١٣ وادخال مسجد نجاسة او مجنونا او صبيا يغلب نجاسته
١٤ وتلطيخ ثوبه او بدنه بنجاسة وكذا كل شيء مشرف ومعظم
١٥ واستقبال القبلة ببول واستدبارها في الخلاء والملاء
١٦ واستقبال القبلة بغائط واستدبارها في الخلاء والملاء
١٧ وكشف العورة في الحمام بغير مرئي الناس

١ وكشف العورة مطلقا اى لغير ضرورة وحاجة

٢ ووصال الصائم اى يصوم يوما وليلة بلا فطر

٣ ووطئ مظاهرة اى قبل التكفير ودواعية كالتقبيل

٤ ومسافرة امرأة غير مهاجرة بغير زوج او محرم

٥ والنجش اى ان يجعل قيمة للمال التى لا يشتريه اى لا يأخذه

٦ والاحتكار اى حبس المأكولات للقيمة الكثيرة

٧ والبيع على بيع غيره قال عليه السلام لا يبع بعضكم على بيع اخيه

٨ والسوم على سوم غيره بعد ان يرضى المتعاقدان فيبطل بيعه

٩ والخطبة على خطبة غيره ان وجد دليل الرضاء للاول

١٠ والبيع للبادى اى بيع الحاضر الطعام للقروى طمعا فى الثمن

١١ وتلقى الركبان وهو ان يلاقى الجلب بخارج المصر

١٢ والتصرية اى عدم حلب الشاة اذا اريد بيعه

١٣ والبيع عند اذان الجمعة وكل عمل حتى القراءة فى غير المسجد

١٤ والتفريق بين الصغير والكبير المحرم منه بغير ضرورة

١٥ وكتمان عيب السلعة عند بيعها ولو غير ظاهر

١٦ واقتناء كلب بغير صيد وما اشبهه من حفظ زرع وبيت

١٧ واللعب بالشطرنج بلا قمار واخراج صلوة عن وقتها او سبا



١ وبيع الخمر للمسلم بالثمن او بالعروض حالا او مؤجلا

٢ وشرائه للمسلم بالثمن او بالعروض حالا او مؤجلا

٣ وامساك الخمر الا للتخليل قليلا كان او كثيرا فى بيته او خارجه

٤ وسرقة لقمة لانه يدل على الخسة والدناءة والشنيعة

٥ واشتراط الاجرة على الحديث وكذا الذكر

٦ والبول قائما بلا عذر وتقع البول اى جعله منتقعا فى الاناء

٧ والبول فى المغتسل والجحر والثقب المستدير النازل فى الارض

٨ والبول فى الموارد اى الطريق اى مناهل الماء او الامكنة

٩ والسدل فى الصلوة اى ارسال ثوبه من غير ضم جانبيه

١٠ والاذان جنبا وكذا الاقامة فى المسجد او خارجه

١١ ودخول المسجد جنبا وحائضا وعلى وجه العبور

١٢ والاختصار فى الصلوة ونهى عليه السلام عن الاختصار فى الصلوة تعزية

١٣ واشتمال الصماء اى لبس الثوب مثل الاحرام فى الصلوة

١٤ والعبث فى الصلوة وهو الفعل المنافى للصلوة غير المفسد

١٥ واستقبال المصلى بوجهه وكذا بسائر اعضائه غير الصدر

١٦ والالتفات فى الصلوة ورفع البصر الى السماء والفوق

١٧ والتكلم فى المسجد بكلام الناس والبيع والشراء لغير المعتكف

وفعل ما ليس عبادة في المسجد كالصنايع والكسب والتجارة
٢ ومباشرة الصائم زوجته بالفخذ والابط والبطن
٣ وتقبيل الصائم زوجته اذا لم يأمن على نفسه
٤ ودفع الزكوة من ادنى المال لانه دليل التهاون على اداء الفرض
٥ والنخع في الذبح اي الذبح الشديد والتجاوز منتهى الذبح واصابة نخاعها
٦ واكل سمك الطافي اي المنقلب على وجه الماء بلا حيوة
٧ واكل المنتن مطلقا سمكا او غيره لحما كان او طعاما
٨ واكل مثانة اي محل بول وكذا الانثيين اي الخصيتين
٩ والغدة وهي المنجمدة في خلال اللحم يقال لها بز وكذا المرارة
١٠ واكل الحيا اي الفرج والذكر وكذا الدبر والدم السائل
١١ والتسعير للحاكم عند عدم تعدي السوقة فاحشة
١٢ وانكاح المرأة المكلفة بغير اذن وليها وكذا بلا مهر وهدية وشاهدين
١٣ ونكاح الشغار وهو ان يزوج بنته بمقابلة اخته
١٤ وتطليق الزوجة اكثر من واحدة في الطهر اولا
١٥ وتطليق الزوجة باينا على رواية بغير عذر
١٦ وتطليق الزوجة في حالة الحيض الا في الخلع
١٧ وتطليق الزوجة في طهر جامعها فيه ان مدخولا بها



١ والرجعة بالفعل اي رجوعه بفعله لا بقوله
٢ والمصارطة في المجلس وفي السوق وفي مجمع الناس
٣ والايلاء معتادا به وهو الحلف على ترك وطء الزوجة
٤ والتفضيل بين اولاده في العطية الا لعلم او صلاح
٥ وترك القاضي التسوية بين الخصمين مجلسا واقبالا
٦ وقبول جائزة السلطان ومن غلب الحرام في ماله
٧ والاكل من طعام من غلب الحرام مثل الامراء وكل من تولى
٨ والاكل من طعام ارض مغصوبة يعرف بالسماع
٩ واجابة دعوة من غلبت الحرام بغير عذر مثل العداوة
١٠ ودخول ارض مغصوبة ولو للصلوة والوضوء بلا ضرورة
١١ والمشي في ارض غيره بغير اذنه دارا او مزرعة او بستانا
١٢ والمثلة بحيوان ولو بهيمة اي قطع بعض اعضائه
١٣ وقتل حربي ومرتد قبل الاستتابة والسؤال
١٤ وقتل المرتدة لان المرأة المرتدة لا تقتل بل تحبس حتى تتوب
١٥ وتأخير السجدة التلاوة الصلوتية عن الصلوة
١٦ وترك السجدة مطلقا اي وجبت في الصلوة اولا
١٧ وتعيين السورة الواحدة في الصلوة او فصل بينهما بلا عذر

ومن ابن الجوزي انه ذكر عن ام سليم ام انس بن مالك رضي الله عنهما انها قالت يا رسول الله اوصني قال اهجري المعاصي فانها افضل الهجرة وحافظي على الفرائض واكثري من ذكر الله فانه لا يأتي العبد بشيء احب الى الله من كثرة ذكره وسأل ابو ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اي الصحابة



من الله ومن اعظمها المال اذ ما زاد على الحاجة والقوت فهو مستقر الشيطان فان من ليس معه ذلك الزائد فهو فارغ فلو وجد مائة دينار بطريق انبعثت من قلبه عشر شهوات كل شهوة منها تحتاج الى مائة دينار فيحتاج الى تسعمائة اخرى ومنها البخل وخوف الفقر فانه يمنع من التصدق والانفاق في وجوه الخيرات ويأمر بالامساك والتقتير والكنز وعذاب الله الاليم هو الموعد للكانزين ومن آفات البخل الحرص على ملازمة الاسواق لجمع المال ومنها التعصب للمذاهب والاهواء والحقد على الخصوم والنظر اليهم بعين الازدراء والاحتقار وذلك مما يهلك العباد والعلماء فضلا عن غيرهم فان الاشتغال بالطعن في الناس وذكر نقائصهم مما جبل عليه الطبع فاذا خيل الشيطان اليه ان ذلك هو الحق زاد فيه واستكثر وحلا له وفرح به ظنا منه انه يسعى في الدين وما هو الا ساع في اتباع الشيطان دون اتباع المتعصب له من الصحابة او من بعدهم ولو اعتنى باصلاح نفسه وكان على نحو اخلاق من تعصب له لكان ذلك هو الاولى له والاحرى به وكل من تعصب لامام ولم يسر على سيرته فذلك الامام هو خصمه ومن جملة المحتجين له ومنها حمل العوام ومن لم يمارس العلوم على التفكر في ذات الله وصفاته وفي امور لا تبلغها عقولهم ومنها سوء الظن بالمسلمين قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا اجتنبوا كثيرا من الظن ومن حكم بشر على غيره بمجرد الظن حمله الشيطان على احتقاره وعدم القيام بحقوقه والتواني في اكرامه واطالة اللسان في عرضه وكل هذه مهلكات ومنها ان جميع تلك الكبائر يرجع نفعها الى سوء الخلق وحسنه يرجع الى الاعتدال قوة العقل بكمال الحكمة والى اعتدال القوة الغضبية والشهوية والطاعة كل منها للعقل مع الشرع ثم هذا الاعتدال اما ان يكون بجود الهي وكمال فطري واما ان يكون باكتساب اسبابه من المجاهدة والرياضة بان يحمل نفسه على كل عمل يوجب حسن خلقها ويضاد سوء طويتها اذ هي لا تألف ربها ولا تأنس بذكره الا اذا فطمت عن عاداتها وحفظت عن شهواتها بالخلوة والعزلة اولا ليحفظ السمع والبصر عن المألوفات ثم بادمان الذكر والدعاء في تلك الخلوة الى ان يغلب عليه الانس بالله وبذكره فيتنعم به في نهايته وان شق عليه في بدايته وربما ظن من جاهد نفسه ادنى مجاهدة بترك فواحش المعاصي انه قد هذبها وحسن خلقها وانى له ذلك ولم توجد فيه صفات الكاملين ولا اخلاق المؤمنين قال تعالى انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم واذا تليت عليهم آياته زادتهم ايمانا وعلى ربهم يتوكلون الى ان قال اولئك هم المؤمنون حقا وقال تعالى قد افلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون الى ان قال اولئك هم الوارثون الذين يرثون الفردوس الآية وقال تعالى التائبون العابدون الى وبشر المؤمنين وقال تعالى وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا الى آخر السورة فمن اشكل عليه حال نفسه فليعرضها على هذه الآيات ونظائرها فوجود جميع هذه الصفات علامة حسن الخلق وفقد جميعها علامة سوء الخلق ووجود البعض يدل على البعض



١ وحمل الجنازة بين عمودي السرير خلافا للشافعي
٢ ودفن اثنين في قبر واحد لغير ضرورة او ثلث ولو رجالا
٣ والصلوة على ميت في مسجد على رواية التحريم
٤ والسجود على صورة مستقلا او في بساط او ثوب او درهم ونحوها
٥ والصلوة وبين يديه او بحذاءه او امامه صورة
٦ وشد الاسنان بالذهب عند الامام خلافا لهما والثلثة
٧ واستعمال اناء الذهب والفضة وسائر التجمل منهما للرجال والنساء
٨ وتقبيل فم الرجال او وجهه او رأسه او شيئا منه
٩ ومعانقة الرجال ما لم يكن له مقتضى كالقدوم من السفر
١٠ وجعل الراية في عنق العبد وان كان على كتفه لا بأس به
١١ وبيع السلاح باهل الفتنة والكافر وبيع المصحف وكتب الشرع له
١٢ وابتداء الكافر بالسلام والزنديق والمرتد كذلك
١٣ واستخدام العبد الخصي لا الحيوان الخصي مطلقا
١٤ وكسبه بالخصي لا الحيوان الخصي لحاجة الانسان
١٥ وتملك الخصي لا الحيوان الخصي لان فيه حاجة الناس
١٦ والباس الصبي ما لا يجوز لبسه للبالغ كالحرير وغيره
١٧ وتغني الرجل لنفسه على القول المعتمد ولا تقبل شهادته

## تنبيهات

منها قد علم مما مر ومما هو مقرر ومعلوم ان الشيطان عدو مبين للانسان وان اشرف ما فى الانسان قلبه فالشيطان لا يقنع من الانسان بفساد ظاهره بل لا مقصد له بطريق الذات الا افساد ذلك الاشرف فلذلك وجب وجوبا عينيا على كل مكلف حماية قلبه عن فساد الشيطان لكن لا يتوصل لذلك الا بمعرفة مداخله وما لا يتوصل الى الواجب الا به واجب فيجب معرفة مداخله وهي صفات العبد وهي كثيرة من اعظمها الحسد والحرص فمهما كان العبد حريصا على شئ اعماه حرصه واصمه كما قال صلى الله عليه وسلم فى الخبر السابق حبك الشئ يعمي ويصم فنور البصيرة هو الذي يدرك تلك المداخل فاذا غطاه الحرص والحسد لم يبصر فيجد الشيطان فرصة اى فرصة ومدخلا اى مدخل وقد روى ان نوحا وجد معه فى السفينة فقال لم دخلت قال لاصيب قلوب اصحابك حتى يكونوا معى ولا يكونوا معك الا ابدانهم قال اخرج يا عدو الله فانك رجيم فقال ابليس خمس اهلك بهن الناس وساحدثك بثلث منها دون ثنتين فاوحى الله تعالى لنوح صلى الله عليه وسلم وعلى نبينا مره يحدثك بالثنتين ولا حاجة لك فى الثلث قال له ما الثنتان فقال هما اللتان لا يكذباني هما اللتان لا يخلفاني بهما اهلك الناس الحرص والحسد بالحسد لعنت وجعلت شيطانا رجيما وبالحرص اصبت حاجتي من ادم لانه ابيح له الجنة كلها الا شجرة واحدة ولم يصبر عنها ومن اعظمها ايضا الغضب والشهوة فبالغضب يضعف العقل فيلعب الشيطان بالغضبان كما يلعب الصبي بالكرة وقال له بعض الانبياء باى شئ تغلب ابن ادم قال اخذه عند الغضب وعند الهوى وقيل له اى اخلاق بنى ادم اعون لك قال الحدة اى المذمومة ان العبد اذا كان حديدا قلبناه كما تقلب الصبيان الكرة ومن اعظمها ايضا حب القلب زينة الحيوة الدنيا وما يرجع اليها فيبيض الشيطان فيه ويفرخ ويفتح له من الملاهي والقواطع عن الله واياته ورسوله وسنته ما يزين له البقاء عليه الى ان ياتيه الموت وهو على نقصه وغفلته وانفاق نفائس اوقاته فى البطالات فربما ختم الله له بسوء العياذ بالله ومن اعظمها محبة الاكل والشرب اذا شبع ولو من حلال طيب يقوى الشهوات وهي اسلحة الشيطان ومن ثم رآه يحيى بن زكريا على نبينا وعليهم السلام ومعه معاليق من كل شئ فسأله عنها فقال هي الشهوات التى بها اصيب ابن ادم فقال هل لى فيها شئ فقال ربما شبعت فثقلناك عن الصلاة والذكر قال هل غير ذلك قال لا قال لله على ان لا املأ بطني من طعام ابدا قال ابليس ولله على ان لا انصح مسلما ابدا ومن اعظمها ايضا الطمع فانه اذا غلب على قلب لم يزل الشيطان يحسن التزين والتصنع للمطموع فيه بانواع والتلبيس حتى يصير كانه الهه فلا يزال يتفكر فى حيل التودد والتحبب اليه والتوصل الى ذلك بكل ما يرضيه وان اغضب الله كالمداهنة له باقراره على فعل محرم ومنها العجلة وترك التثبت فى الامور لقوله تعالى وكان الانسان عجولا وفى الحديث العجلة من الشيطان والتأني

وكذا مختال ولا عجول ولا حقود ولا بخيل ولا حسود هشام من يحبه الله و يبغض فى الله ويرضى فى الله ويغضب فى الله فهذا هو حسن الخلق وفقنا الله تعالى للتحلى بفضائله وادام علينا سوابغ افضاله ومن علينا بكرمه واحسانه وجوده وامتنانه آمين بجاه سيد المرسلين





تم

وابطال عبادة بعد الشروع بغير عذر مطلقا [١]

ووطئ الزوجة او الامة بحضرة من يعقل ولو نائما [٢]

والخروج لقدوم امير لا يستحق التعظيم او يضيق الطريق [٣]

وانتظار الاقامة فى بيته بعد سماع الاذان [٤]

والاكل فوق الشبع لغير صوم وضيف يخجل [٥]

والاكل لغير جوع او ضيف وكذا الشرب مطلقا [٦]

وتقبيل يد غير عالم عامل وسلطان عادل او زاهد [٧]

والسلام باليد والرأس والحاجب والسلام قبل الكلام [٨]

وقيام قارئ لغيراب به ومعلمه واصل القيام منهى الا لهما [٩]

ووطئ الامة قبل استبرائها او ام الولد والمدبرة او المكاتبة [١٠]

وسوء الظن بالله وبالمؤمنين بمجرد الوهم او الشك وقيل كبائر [١١]

والحسد هو ارادة زوال نعمة الله عن احد له فيه صلاح وقيل كبائر [١٢]

والكبر هو ادعاء التقوى والعلوية على الغير وقيل كبائر [١٣]

والعجب هو اعتظام النعمة والركون اليها مع نسيان اضافتها الى المنعم وقيل كبائر [١٤]

وسماع اللهو والجلوس فى مجلسها والتلذذ بها وقيل كبائر [١٥]

وجلوس الجنب فى المسجد بغير عذر وكذا الحائض والنفساء [١٦]

والسكوت عند استماع عيب مسلم او غيبة مسلم مطلقا [١٧]

(١) والبكاء بصوت عند المصيبة مثل الموت والمرض
(٢) ولطم الخدود عند المصيبة اى الضرب على الوجه
(٣) وامامة لقوم وهم له كارهون بلا عيب
(٤) والكلام فى وقت الخطبة ولو تسبيحا او تصلية او امرا بمعروف
(٥) وتخطى رقاب الناس فى المسجد اى المرور فى خلال الصفوف
(٦) والقاء النجاسة على سطح المسجد وكذا على جوانبه
(٧) والقاء النجاسة على طريق وكذا الميتة وكل الخبائث
(٨) والنوم مع ولده وعمره اكثر من سبع سنين
(٩) وقرائة القرآن جنبا او حائضا وكذا النفساء
(١٠) والخوض فى الباطل كذكر تنعم الملوك والاغنياء والجبابر
(١١) والتكلم بما لا يعنيه من اسفار ومن انهار واطعمة او سؤال لا يهم
(١٢) والزيادة على ما يعنيه الا التكرار فى المسائل والدروس
(١٣) والافراط فى المدح قال عليه السلام احثوا التراب فى وجوه المداحين
(١٤) والتمقعر فى الكلام بالتشدق اى دخل فى قعر الكلام
(١٥) والتكلف فى السجع والفصاحة والتصنع فى الكلام
(١٦) والتفحش اى التعبير عن الامور المستقبحة بالعبارة الصريحة
(١٧) والسب ولو ميتا او حيوانا او زمانا او مكانا



(١) وبذاءة اللسان وهو التكلم فى نفسه مثل المجنون او الكلام المهمل
(٢) والافراط فى المزاح اى اللطيفة باى شخص كان
(٣) وافشاء السر فى اصوله وفروعه واجانبه (٤) والتهاون بحق المقارن والاصدقاء والاقرباء
(٥) وخلف الوعد قاصدا وقته الا لصبيانه واهله
(٦) والغضب لغير انتهاك حرمة الدين بشرط الاعتدال
(٧) وضعف الحمية كالتهاون بترك التعرض لحرمه وعرضه
(٨) وتأخير الزكوة اول سنتى وقيل كبائر وسارعوا الى مغفرة
(٩) وترك الجماعة تهاونا لا بعذر كفسق الامام او الخوف
(١٠) وشغل الطريق بوقوف او بيع او شراء مطلقا
(١١) والتعصب للمذاهب والاهواء والحقد على الخصوم
(١٢) وقول المسلم لذمى يا كافر اذا كان يتأذى او يا مشرك
(١٣) والدعاء بمعقد العز من عرشك العظيم او بمقعد
(١٤) والدعاء بحق فلان كالانبياء والاولياء والكعبة والمشعر الحرام
(١٥) وتأخير الحج عن اول سنتى وقيل كبائر لانه تسويف
(١٦) والمداهنة هى الفتور والضعف فى امر الدين كالسكوت
(١٧) والسخرية هى كل فعل تضمن الاستصغار والاستخفاف

كذا فى رسالة الكبائر لصاحب الاشباه وشرحه لاسمعيل سوسى

واما اخلاق الذميمة والرذائل الردية التي اخذت

من الايات والاحاديث بعضها كفر وبعضها كبائر

وبعضها صغائر غير ما ذكر في الصغائر

والكبائر ولهذا اشير بالكبائر بحرف الكاف

وبالصغائر بالصاد وبالكفر بالفاء فهي هذا

الرياء ف ك هو ارادة نفع الدنيا بعمل الاخرة او دليله او اعلام احدا

والجهل ف ك هو عدم علم الدينية التي لزمت علمها على كل مسلم

وكفران نعمة الله ك وضده الشكر هو تعظيم المنعم على نعمه

والسخط للقضاء ف ك هو ذكر غير ما قضاه الله بانه اولى به واصلح له

والجزع ف ك والشكوى هو عدم تحمل المحن والمصائب واظهارهما قولا وفعلا

وحب الظلمة ك والفسقة والركون الى الظلمة اى ميل يسير

وبغض الصالحين ك والعلماء وضده حبهم في الله

وتعليق القلب باسباب حب الجاه ك هو ان يحب كون نفسه ذا شهرة

وخوف الذم ك هو التألم بشعور النقصان وعدم ملك القلوب

والعناد ك هو مكابرة الحق وانكاره بعد العلم به

والصلف ك هو تزكية النفس واظهار القدرة على الامور الشاقة

وحب مدحه ك هو التلذذ بشعور النفس الكمال بتعريف المادح او تذكره في الصدق



الالوهات ... من برزن

واتباع الهوى ك ص هو عدم قطع النفس عن المألوفات الدنيوية

والتقليد ك ص هو الاقتداء بالغير بمجرد حسن الظن من غير حجة وتحقيق

وطول الامل ك الا التصنيف ووقف وفتح بلاد واحياء عباد

والطمع بامور الدنيا ك هو ارادة الحرام الملذ سواء من الله ومن الناس

والتذلل للدنيا ك ص هو التملق والتواضع لامر الدنيا الى المخلوق

والحقد ك ص هو ان يلزم نفسه اشتغال احد والتفار عنه

والشماتة ك ص هي الفرح بتألم العدو وحين اصابته المصيبة

والعداوة ك ص هي حالة يتمكن في القلب لقصد الاضرار

والجبن ص هو عدم غليان دم القلب لدفع الموذيات

والتهور ص هو كيفية راسخة في النفس باعثة على العجلة

والغدر ك ف هو النقض بالعهد بالناس او بالكفار بلا ايذان

والطيرة ص ك هو التشأم قيل اعتقادهم ان التطير يجلب لهم نفعا

وحب المال ك هو ان يميل قلبه الى تكثير المال لحظ الدنيا

والحرص ص هو تمني نعمة الغير مع وجود نعمته من ان تغير

والسفه ص هو ضعف العقل وخفته وسخافته وركاكته

والبطالة ك والكسل هو ضد الجد والسعي والجهد

والعجلة ص وهو ملكة باعثة على حصول المرام بسرعة

وتسويف العمل ص هو تأخير العمل وضده المسارعة
٢ والفظاظة ص هو غلظة القلب وضدها اللين والرقة
٣ والوقاحة ك ص وضدها الحياء وهي الجرأة على القبائح
٤ والحزن في امر الدنيا ك ص هو التوجع والتأسف على ما فات
٥ والخوف في امر الدنيا ك هو انقباض القلب كراهة ان يصيبه مكروه
٦ والغش ك اى عدم تمحيض النصح بان لا يجتنب اصابة الشر للغير
٧ والانس بمخلوق ص والوحشة لفراقهم وكذا الانس بالمتاع
٨ والخفة في الاعضاء والاطوار ص هي حالة تعترى للانسان
٩ والتمرد والاباء ك ف هو عدم قبول العظة والاطاعة لمن هو فوقه
١٠ والغباوة والبلادة ص اى الحمق هي ملكة يقصر صاحبه عن ادراك الخير
١١ والشره ص اى الحرص على الطعام والجماع هي ملكة بها يباشر مشتهيات
١٢ والخمود ص هو ملكة بها يقصر عن استيفاء ما ينبغي
١٣ والاصرار ص ك هي دوام قصد المعاصي ولو صدرت احيانا
١٤ والجربزة ص ك هي ملكة تدعو الى اطلاع ما لا يمكن معرفته
١٥ والنفاق ك ص وهو عدم موافقة الظاهر للباطن خلقا واعتقادا
١٦ والفتنة ك هي ايقاع الناس في الاضطراب والكرب
١٧ والاختلاف والمحنة والبلاء بلا فائدة دينية

واما آفات



واما آفات اللسان المأخوذة من الآيات والاحاديث التي بعضها كبائر
وبعضها صغائر وبعضها مكروه تحريما واشير بالكبائر بالكاف وبالصغائر
بالصاد وبالمكروه بالميم غير ما ذكر في الكبائر والصغائر فاربعون
١ خوف كفر ك وحكمه ان يؤمر بالتوبة وتجديد النكاح
٢ والخطأ م ك وحكمه ان يؤمر بالتوبة والاستغفار فقط
٣ والكذب ك هو الاخبار عن الشيء على غير ما هو عليه
٤ والتعريض هو ارادة غير الظاهر المتبادر من الكلام
٥ والخطأ في التعبير ص في الاحكام والقصاص والضروب
٦ ونفاق القولي ك هو مخالفة القول للباطن في الثناء واظهار الحب
٧ والامر بمنكر والنهي عن المعروف ك قال الله تعالى ارأيت الذي ينهى عبدا اذا
٨ والكلام في الصلوة ك قليلا كان او كثيرا ولو بالعربية او الفارسية
٩ والدعاء على مسلم ك خصوصا بالكفر عند الموت فانه كفر
١٠ والدعاء للظالم ك والكافر بالبقاء وحصول المراد
١١ وتفسير القرآن بالرأي ك ولو اصاب وفيه احاديث كثيرة
١٢ وسؤال المال ص والمنفعة الدنيوية عمن لا حق له فيه
١٣ وسؤال عوام عما لا يبلغ فهمهم ص نحو عن ذات الله وقضائه
١٤ والسؤال عن الاغلوطات ص اى عن المشكلات للتخجيل

وكلام ذى لسانين اى ذى وجهين ص بين الخصمين

٢ والشفاعة السيئة ص مطلقا او فى حد من حدود الله

٣ وغلظة الكلام ص والعنف وهتك العرض لا سيما فى الملاء

٤ والتكلم عند الاذان والاقامة ص وعدم قطع كل عمل حتى التلاوة

٥ والكلام عند الجماع ص وكذا الضحك فى هذه المواضع

٦ والكلام عند قرائة القرآن ص لان سماعه وانصاته واجب

٧ وكثرة اليمين ص قال تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم

٨ وسؤال الامارة والقضاء والشفاعة لهما مرك مطلقا

٩ وسؤال التولية ص مع علمه بخيانة نفسه او عزم عليها

١٠ والدعاء على نفسه ص وتمنى الموت بالشر بخوف فقر ومرض

١١ ورد عذر اخيه ص وعدم قبوله بل يقبل ولو آلفا

١٢ واخافة مؤمن مطلقا ص من غير ذنب يدعو اليها

١٣ والسؤال عن حل وطهارة فى غير محله مرك اظهارا للورع

١٤ والمزاح والمدح والذم ص لكن جوزوا المدح بشروط خمسة

١٥ والتكلم ص مع شابة اجنبية بلا حاجة كالبيع والشهادة

١٦ والسلام على ذمى ص بدأ بلا حاجة عنده والمستأمن كذلك

١٧ والسلام على فاسق ص معلن زجرا له وقيل لا بأس به لاسلامه



والسلام على متغوط ص ورده ولو بقلبه عند ابى يوسف

٢ والسلام على بائل ص وان سلم لا يرده ولو بعد الفراغ خلافا لمحمد

٣ والاذن فيما هو معصية ص كاذن الزوج لامرأته تخرج من بيته

٤ والتناجى اى تكلم اثنين عند ثالث سرا ص ولو ساكتا

٥ وافتتاح ادنى عند كلام اعلى ص والتلميذ عند الاستاذ

٦ وكلام الدنيا بعد طلوع الفجر مر الى الصلوة

٧ والكلام فى الخلاء مر وعند قضاء الحاجة والبول

٨ وقطع كلام غيره ونفسه ونحوه مر من غير ضرورة

٩ ورد تابع كلام متبوعه ك ومقابلته ومخالفته قصدا

واما آفات اليد التى بعضها كبائر وبعضها صغائر وبعضها مكروه

غير ما ذكر فى الكبائر والصغائر فثلثة وثلثون وهى

١٢ نبش القبر اى كشفه ك لما فيه من هتك حرمة الميت

١٣ والغلول اى الاخذ من مال الغنيمة خفية ك والستر عليه

١٤ واخذ زكوة وفطرة ونذر وكفارة ولقطة وهو غير محتاج ك

١٥ والاخذ من وقف باطل ص كوقف الدراهم بربح الاضافة الى الموقع

١٦ واعطاء زكوة وفطرة ونذر وكفارة الى اصوله وفروعه ص

١٧ والاخذ من بيت المال اكثر من كفايته ص وان كان من اهله

والاعطاء للرياء والمعصية ك مطلقا قليلا او كثيرا ثمنا اولا
٢ وانتزاع غريم اى يكون سببا لفرار المديون ص فانه ظلم
٣ وتشبيك الاصابع فى المسجد والذهاب اليه ص اى ادخال بعضها فى بعض
٤ ومس حائض ونفساء ومحدث بالقرآن ونحوه ص
٥ واخذ مال غير بلا اذنه ينتفع به ثم يرده ص وان لم ينقص
٦ والقزع اى حلق بعض رأسه دون بعضه كفعل الروافض ص
٧ وحلق رأس المرأة ص او اكثره او بعضه للنهى فيها
٨ وحلق لحية الرجل وقص اقل من قبضته ص ولو بالاذن
٩ وقطع الشوكة والحشيش الرطبين على القبر ص وكذا الشجر
١٠ وادخال الاصبع فى الدبر والفرج ولو فى الاستنجاء ص
١١ والاستنجاء والامتخاط باليمين ص وكذا كل ما فيه خبث واذى
١٢ والامساك عن اخلاص المظلوم عند القدرة ص
١٣ والامساك عن قص الاظفار فانه يورث الفقر ص
١٤ والامساك عن كسر طنبور وسائر آلة لهو ص عند القدرة
١٥ والامساك عن اراقة خمر المسلم ص عند القدرة
١٦ والامساك عن رفع اللقيط واللقط عند خوف ضيع ص
١٧ والامساك عن دفع الظلم على الحيوان ص فى اى مكان



١ والامساك عن دفع ظلم الحيوان الاخرس ص مطلقا
٢ والامساك عن اخلاص الانسان والحيوان ص
خلاص بلا همزة
٣ والامساك عن كف الصبيان والمواشى فى اول الليل ص
٤ والقاء قلامة الظفر او الشعر الى الكنيف والمغتسل ص
٥ والخاتم للرجال بغير الفضة اقل من مثقال م والعبرة للحلقة
٦ والامساك عن اغلاق الباب فى اول الليل م
٧ والامساك عن اطفاء السراج فى اوله م
٨ والامساك عن تخمير الاناء اى ستره فى اوله م
٩ والامساك عن ايكاء السقاء اى غلق رأسه م
١٠ واهلاك مال الغير ونقصه ك وتعييبه بلا غرض مشروع

واما آفات الاذن التى بعضها كبائر وبعضها صغائر غير ما ذكر فى الصغائر فهى اثنى عشر
١٢ استماع الغنى ص ك وعند الحنفى استماعه فسق والتلذذ به كفر
١٣ واستماع القرآن ص ممن يقرأ باللحن وخطاء وكذا الذكر
١٤ واستماع كلام شابة اجنبية من غير حاجة ص
١٥ وعدم استماع القرآن ص اذ كان من اهله بغير لحن
١٦ وعدم استماع الخطبة ص اذ كان من اهله بشروطه
١٧ وعدم استماع خطاب الامير والقاضى والوالدين ك

وعدم استماع خطاب الاستاذ ك والزوج والمعتذر والسيد
وعدم ٢ استماع القاضي كلام الخصمين ك او احدهما
وعدم ٣ استماع المفتي كلام المستفتي ك ولو مسكينا
وعدم ٤ استماع اولى الامر شكوى المظلوم ك لدفع الظلم
وعدم ٥ استماع المسؤل منه كلام السائل المضطر ص من قوت يوم
وعدم ٦ استماع الكبرآء والاغنياء كلام الضعفاء والفقراء استحقارا

واما افات العين التي هي الصغائر جملة غير ما ذكر في الصغائر فهي خمسة

١ النظر الى الفقرآء والضعفاء بالاستخفاف والحقارة
٢ ومشاهدة المعاصي والمنكرات بغير ضرورة
٣ واتباع البصر على انقضاض كوكب اى نزوله
٤ والنظر الى من فوقه في امر الدنيا على وجه الرغبة
٥ وعدم النظر في الصلوة والحكم والامانة وغيرهما

واما افات البطن التي بعضها كبائر وبعضها صغائر وبعضها

مكروه غير ما ذكر في الكبائر والصغائر فهي اربعة وثلثون
١ عدم استحياء ضيف ص اى عدم حيائه من صاحب البيت
٢ والاكل من اوان الذهب والفضة ص للرجال والنسآء



١ والشرب من اوان الذهب والفضة للرجال والنساء ص
٢ واحراق العود في مجمر الذهب والفضة في كل مجلس م
٣ واكل طعام ضيافة عنده لعب ومنكرات حم
٤ واكل طعام اتخذ للريآء والسمعة والافتخار ص
٥ واكل طعام وفاكهة بلا بسملة ص وكذا الشرب
٦ والاكل بالشمال ص وكذا الشرب وكذا كل شريف يأخذ ويعطي بها
٧ والاكل من اواني المشركين ومع الكفار دائما ص
٨ واكل جنب وشربه قبل غسل يديه وفمه ص مطلقا
٩ واكل ما يضر اليه كالتراب والطين ونحوهما ص
١٠ والاكل في السوق والطريق والقبر م وعند الجنازة والضحك
١١ واكل طعام الميت م في اليوم الاول او الاسبوع او الاربعين
١٢ واكل من وسط الطعام م او مما يلي غيره مطلقا
١٣ والاكل من اوان الصفر والنحاس م للرجال والنساء
١٤ والضحك عند الجنازة والقبر م وعند الاكابر
١٥ وتقديم الرأس الى القصعة عند وضع اللقمة في فيه م
١٦ وقطع اللحم ونحوه بالسكين م عند عدم الحاجة
١٧ والشرب من ثلمة القدح اى المكسور طرفه م لانه يؤذيه

والنفخ فى الاناء والطعام مَ والثمرة والشراب

٢ والتنفس فى الاناء مَ لانه يعفنه وينتنه ويستقذر غيره

٣ والشرب بنفس واحد مَ لان فيه الضرر والاختناق

٤ ونفض يديه فى القصعة لاكراه الغير مَ

٥ والقيام قبل رفع المائدة مَ ولا لاحد او لحاجة الاكلين

٦ وقطع الطعام مع بقاء الحاجة وان اقيمت الصلاة مَ

٧ وانتظار ادام بعد حضور الخبز من الشعير او البر مَ

٨ والنظر الى لقمة الغير ووجهه مَ وعد لقمته ومضغه

٩ والشرب من ماء النهر حفرته الظلمة مَ والكفار

١٠ والشرب من كوز لا يرى جوفه مَ او من جانب العروة

١١ وذكر امر هائل على المائدة او مخوف مَ او مكدر

١٢ وذكر امر مستقذر او السكوت عند الطعام مَ

١٣ ووضع المملحة على الخبز او الخبز تحت القصعة مَ

١٤ وترك الاكل والشرب حتى يموت او يمرض او يضعف كَ

١٥ وترك الاكل والشرب اذا كان فيه عقوق الوالدين كَ

واما افات الفرج التى هى الصغائر جملة غير ما ذكر

فى الصغائر والكبائر فهى عشرة



١ استمتاع الحائض والنفساء تحت الازار صَ مطلقا

٢ والجماع مع زوجته الصغيرة التى لا تتحمل الجماع صَ

٣ واستقبال الشمس والقمر عند قضاء الحاجة صَ

٤ واستدبار شمس وقمر عند قضاء الحاجة صَ

٥ والجماع قبل الاستبراء صَ والدواعى كالقبلة واللمس

٦ والاستنجاء بما له قيمة او وجوب تعظيم او ضرر لمقعد صَ

٧ وعدم الجماع مع زوجته اصلا او احيانا صَ

٨ وان يعزل عن فرج زوجته بغير اذنها ولو امة المنكوحة صَ

٩ وترك الختان بلا عذر كشيخ ومريض صَ ولو امرأة

١٠ والبول فى قرب المسجد والمصلى وكل مكان مشرف او لازم صَ

واما افات الرجل التى هى الصغائر جملة غير ما ذكر

فى الصغائر والكبائر فهى خمس عشرة

١١ الذهاب الى مجالس المعصية اما لفعلها او للنظر اليها صَ

١٢ والذهاب الى جهاد بغير اذن والديه ولو كانا كافرين صَ

١٣ والذهاب الى كل طريق يخاف فيه من الهلاك

١٤ والفرار من الطاعون والدخول عليه الا بنية الاتجار صَ

١٥ والذهاب الى ضيافة بلا دعوة صَ وكذا الى وصية الميت

والمشي على المقابر بلاضرورة لامزله بقعة بين المقابر
٢ والمشي بين امرأتين مطلقا حرًّا اولا ولو كانت محرمين
٣ واتباع النساء الجنازة ولو مقدارا قليلا
٤ وزيارة النساء القبور اذا كان خارج البلد ولم يؤمن على نفسها
٥ والقعود على المقبرة والجلوس عليها ولو صاحب القبر خادمه
٦ ومد الرجل الى القبلة ومصحف وكتب الشريعة في النوم واليقظة
٧ والدخول على اهله بغتة عند القدوم من السفر
٨ وقعود الاجير عن خدمة المستأجر
٩ وقعود المملوك عن خدمة المالك الا في الصلوة والجماعة
١٠ وقعود الزوجة عن خدمة داخل بيت

واما آفات البدن التي غير مختصة بالاعضاء بعضها

كبائر وبعضها صغائر وبعضها مكروه غير ما ذكر

في الكبائر والصغائر فهي اربعة وسبعون ومائة
١ عصيان المملوك لمولاه ك ذكرا او انثى فيما ليس بمعصية
٢ واذاء الجار ك ولو ذميا كان يشرف على حرمه او يبني ما يؤذيه
٣ وترك الصلوة ك عمدا اما بالنسيان والنوم او عدم القدرة على الايماء فمعذور
٤ وترك الوضوء ك بل الاسباغ واجب وتركه كبيرة عند البعض



١ وترك الغسل ك بل الاسباغ واجب وتركه كبيرة عند البعض
٢ ومس حرام ك واجنبية مطلقا بشهوة اولا شابة او عجوزة
٣ وسكنى حرام ص ببيع الفساد والفضولي والغصب وغيرها
٤ وعدم رعاية حقوق الزوجة ص والزوجة حقوق الزوج
٥ وسوء الملكة ص هو الذي يسيئ الصنيعة الى مماليكه
٦ ومصاحبة الاشرار ص ومجالسة جليس السوء ولو ساعة
٧ والجلوس في مكان غيره ص والتفريق بين اثنين
٨ وانحناء السلام مثل الركوع ص ابتداء او ردا ولو سلطانا
٩ وتعليق التميمة والرقى والتولة يحببن الى ازواجهن ص
١٠ والوشم ونحوه اي النقش على بدنه ص واخذ الشعر بالمنماص
١١ وعدم النزول عن الدابة عند وقوف طويل مطلقا ص
١٢ وعدم تأمير ص قال عليه السلام اذا خرج ثلثة في السفر فليأمّروا احدهم
١٣ ومطل الغني اي حبس الدين ان قدر على ادائه ص بعد مطالبته
١٤ وترك الوليمة ولو بطبخ شاة ص قال عليه السلام اولم ولو بشاة اخرجه الستة
١٥ وترك تعديل الاركان ص وشيء من واجبات الصلوة
١٦ والانبطاح اي النوم على الوجه ص بلا عذر نحو مرض وقروح
١٧ وترك تسوية الصفوف ص وقطعها فانه يوجب المخالفة

١ ومخالفة الامام صك ومسابقته قيل من فعل ذلك لاصلوة له

٢ وترك قضاء من ك من الصلوة والصوم والحج والزكاة

٣ وترك كفارة من ك يمين وقتل وظهار وصوم وجناية كحج

٤ وترك نذر من صدقة اوحج اوصوم اوصلوة اونحوها

٥ وترك صدقة الفطر لنفسه وطفله الفقير ومملوكه ولو كافرا ص

٦ وترك اضحية لنفسه فقط وقيل ولاولاده الصغار ص

٧ وترك جهاد ك وهو فرض عين اذا كان النفير عاما والا كفاية

٨ واقتناء امرأة لاتصلي الحرة ومخالطة المصر على المعصية ص

٩ وتوسد كتب وهو وضع الرأس عليها في النوم الا لخوف سرقة حر

١٠ وامساك معازف والات اللهو وان لم يستعملها كض

١١ وركوب البحر عند عدم القدرة بخلاصه ولو بالاعانة ص

١٢ وحبس طير في القفص للهو اما البط والدجاجة للانتفاع فجائز م

١٣ واقراض البقال ونحوه دراهم ثم يأخذ بها ما شاء شيئا فشيئا ص

١٤ والاشتراء من مكره وكذا الاكل والانتفاع بشيء ممن اكره ص

١٥ والتصدق على مسرف او صارف الى معصية وان قل ص

١٦ والتصدق في المسجد الا محتاجا ولا يتخطى ولا يمر بين يدي المصلي ص

١٧ وعدم رعاية ما فيه كلمة او حرف ولو في باطنه ص



١ وعينة اي اخذ مال وبيعه لصاحبه بدون ثمنه ص

٢ وانتفاع ببدل ما اخذ غلطا علم صاحبه اولم يعلم ص

٣ والشموع في القبور لانه اسراف وبدعة وضلالة ص

٤ والرجوع في الهبة اما بالتراضي او الحكم والا فلا يصح الرجوع ص

٥ وفتح فم عند التثاؤب وعدم دفعه لانه بسبب الكسل ص

٦ والجلوس في الطريق ان لم يعط حقه وهو ثمان ص

٧ والجلوس بين الظل والشمس والجلوس الى الشمس ص

٨ وقعود وسط الحلقة كحلقة الذكر والعلم والطعام ص

٩ وتوفير الشارب قال عليه السلام قصوا الشوارب واعفوا اللحى ص

١٠ والنوم على السطح بلا تحجير ولا حجاب ولا حائل ومانع ص

١١ والبيتوتة مع ريح غمر في يده اي ريح لحم وطعام ودسم ص

١٢ وسفر واحد او اثنين قيل الرفقاء اربعة وصلحاء ص

١٣ وذهاب من اكل ثوما اونحوه الى مسجد اونحوه م

١٤ واضاعة ولد بعد اربعة اشهر قبل الولادة ومايجب عليه نفقته ك

كذا في رسالة الاشباه والاحياء والزواجر

١٥ والنوم في اول النهار وآخره وبين العشائين بلا عذر ص

١٦ وترك حلق الابط والعانة الى اربعين يوما ص

وتفريق اهله وماله الى بلاد شتى لتادية توزع قلبه اى تفرقه ص
٢ واكل لحوم الخيل والبغال والحمير وكل ذى ناب ولبنها ص
٣ واكل لحم جلالة اى حيوان طاهر تاكل النجس ص
٤ واجرة عسب الفحل اى اجرة مجامعة الحيوان مطلقا ص
٥ وبيع بئر بفلاة اى الصحراء وبيع الماء والارض ليحرث ص
٦ وبيع فضل الماء عن حاجته فى اى مكان باى شخص ص
٧ وبيع اللحم بالحيوان قال سعيد كان من ميسر اهل الجاهلية ص
٨ وبيع الطعام بالطعام بدون جرى الصاعين ص
٩ وبيع المصراة من الابل والبقر والغنم وهو لم يحلبها فاجتمع اللبن ص
١٠ واكل طعام الحار قال عليه السلام ان الله لم يطعمنا نارا ص
١١ وتجصيص القبر والبناء عليها مطلقا قليلا او كثيرا ص
١٢ ومجئ الرجل اهله ليلا من السفر مطلقا بعيدا او قريبا ص
١٣ وقتل الدواب صبرا اى حبسها ومكث حتى قتلت ص
١٤ والكتابة على القبر اى على الحجر المنصوب والوطئ عليها ص
١٥ ووضع احدى رجليه على الاخرى مطلقا فى النوم او لا ص
١٦ ومس الذكر باليمنى شامل للرجال والنساء مجازا ص
١٧ والمشى فى نعل واحد او خف واحد او جرموق ونحوها ص



١ وتمشيط الشعر وتسريحه الاغبا اى قليلا م
٢ والتكلف للضيف فلا يمسك موجودا ولا يتكلف مفقودا ص
٣ وقطع الثمر بالليل فى البستان او الصحراء من فوقه او تحته م
٤ وقطع الذرع بالليل مطلقا فى الصحارى اولا وبيده او بآلة م
٥ والاكل منبطحا على وجهه والركوب على الجلالة ص
٦ وشرب لبن الجلالة وهى تاكل الجلة وهى العذرة م
٧ والمساومة قبل طلوع الشمس لانه محل الذكر والتفكر م
٨ واقتناء الغنم للولد للفقراء والاغنياء فى البلد او فى القرى م
٩ وقطع راس الذبيح قبل الموت والنخاع وعدم قطع الاوداج ص
١٠ والجلوس على جلود النمر وكذا كل حشاء وفراش يورث الكبر ص
١١ وتغطية الرجل فاه مشى فى الصلوة اولا وفى النوم اولا م
١٢ وتشييد البناء وترفيعه قبل خمسة ذراع وقيل ما فوقه م
١٣ والبيع والشراء فى المسجد والحلق يوم الجمعة قبل الصلوة ص
١٤ وانشاد الضالة فى المسجد وكذا الشعر وكل ما كره م
١٥ ولبس الثياب الرقيقة والغليظة والطويلة والقصيرة ص
١٦ والعمرة قبل الحج يعنى يوم عرفة واربعة بعدها والاحرام قبل الاشهر ص
١٧ والنكاح الموقت والمتعة وهو تزويج المراة الى زمان معين ص

١ وبيع الغلام ممن يعرف بالفجور ولو مضطر البيعه مر

٢ والتسمية عند اكل الحرام والتحميد بعده ناسيا ساهيا مر

٣ ومواقعة الزوجة قبل الملاعبة والموانسة مر

٤ والركوب على سرج الدابة وعليه وسادة حمراء ص

٥ وافتراش جلود السباع والمباشرة الارجوان ص

٦ والذبح عند بناء دار او شرائها او نزول اليها مر

٧ وسب الاموات مطلقا ذكرا ولا اخرا او مملوكا او مجا ص

٨ وصوم يوم الجمعة فقط لانه عيد المؤمنين مر

٩ وصوم يوم عرفة مطلقا وقيل على الحاج فقط مر

١٠ وصوم يوم الشك الا اذا رأى هلال رمضان بنفسه مر

١١ وافراد صوم يوم السبت قيل منسوخ وقيل لا ينسخ مر

١٢ وترقيق الاسنان لايهام حداثة السن ص

١٣ ونتف الشيب اى قطع شعر الابيض في غير الجهاد م

١٤ وكسب الحجام قيل يجوز لانه احتجم واعطى الاجرة له وقيل منسوخ م

١٥ وتعيين مكان في مسجد اصابة الغفلة الا الذكر خفى م

١٦ والمشي بين بعيرين يقودهما وكذا البغال والسباع ص

١٧ وصلوة الجنازة في القبر والجهة القبر بلا حائل مر



١ ولبس السراويل وما يلبسه في نصف الاسفل قائما ص

٢ والبول في الماء وكذا البزاق وكل ما يتأذى به المؤمن ص

٣ والتسمية لشخص بكليب وكلبا وذئبا وخنزيرا ونحوها ص

٤ والجمع بين اسم النبي عليه السلام وكنيته كابي القاسم ومحمد في احد ص

٥ وعقص الرجل شعر رأسه في الصلوة ولو تلبيد واحد مر

٦ وشيعة جنازة معها صايحة شديدة ولو مملوكة مر

٧ وتكلم النساء بلا اذن ازواجهن في بيته او خارجه مر

٨ والتنفس والنفخ في الكتاب وكذا المكتوب وكل خط يعظم م

٩ وتفتيش نحو دود في التمر والفواكه وسائر ما يوجب الكبر م

١٠ ومصافحة المشركين وكنايتهم وترحيبهم وترجيتهم مرك

١١ وستر الجدار بحرير تحريما وبغيره تنزيها لانه تشبيه ص

١٢ واتخاذ الطريق في المسجد الا الذكر واعتكاف ص

١٣ وابقاء جرس في بيت مطلقا في الخيط او في الجدار والحيوان ص

١٤ وترك تهجد ليل ولو مقدار حلب شاة قيل بعد النوم مر

١٥ ودفن ميت في الليل بلا ضرورة قبل الصلوة او بعده مر

١٦ وذبح شاة ذات لبن وكذا البقر والابل والمعز مر

١٧ وذكر الموتى بغير خير وعدم اخلاص الدعاء له ص

١ وسب السلاطين ولو عبدًا او فاسقا او ظالما ص
٢ وترك الدعاء بصلاح السلطان فان صلاحهم صلاح للعالم ص
٣ وسب الدهر فان كان من اسماء الله فسبه كفر ص
٤ وسب الحمى استبطاء فيه او استخاطا له ص
٥ والسلام باشارة الكف والحواجب والرأس والاصبع ص
٦ وشم الطعام مطلقا لاى طعام ولاى شخص ص
٧ واطعام المسكين مما لا يأكل لانه تعالى لا يقبل الا الطيب
٨ واظهار الشماتة لاحد مطلقا باى مخلوق كان ص
٩ وغبطة نعمة الفاجر مطلقا ذكرا وانثى مؤمنا او كافرا ص
١٠ واكراه المرضى على الطعام والشرب مطلقا م
١١ واكل طعام السوق اى الطعام الذى هى فيه مطلقا م
١٢ واكثار الكلام فانه سارق العمر بلا نية خير ص
١٣ وقرائة القبور اى حجر المنصوب عليه او لوح معلق ص
١٤ والمرور بين قطار الجمال وكذا الافراس والبغال ص
١٥ والقاء القمل حيا مطلقا فى اى مكان وباى شخص ص
١٦ وكثرة الكلام مع زوجته فى الفراش مطلقا ص
١٧ وتحقير مجالس الذكر والوعظ والنصح والدروس ص



١ والفهد والجرس فى سفر لهو وكذا الكلب الا لخوف ص
٢ وتفريق مملوك صغير من كبيره بلا ضرورة بالبيع والشراء م
٣ والدواء الخبيث بلا ضرورة مطلقا باى شخص كان ص
٤ والاستياك بعود الريحان والرمان لانهما يورث الوجع م
٥ والشرب والاكل قائما باى مكان وباى شئ الا الزمزم م
٦ والشرب من ماء السقاء للمشركين والمسرفين م
٧ والصلوة فى السراويل فقط وكذا فى ازار واحد م
٨ والضحك لسماع ضرطة او ليضحك به القوم ص
٩ والنذر لتحصيل الغرض او دفع مكروه مطلقا ص
١٠ والبيتوتة وحده فى بيت واحد مطلقا فى البلد او القرى م
١١ والاستيجار بلا تعيين الاجرة وكذا المنافع والمدة ص
١٢ واستخراج عين والركوب على جلود النمر ص
١٣ وقفيز الطحان اى اعطاء اجرة الرحى من القفيز ص
١٤ وكل مسكر ومفتر اى يورث فتورًا وضعفا ص
١٥ والتباهى فى المسجد اى التفاخر وكل فعل الجبابرة ص
١٦ والمسافرة بالقرآن الى ارض العدو مطلقا ص
١٧ والتغوط تحت شجرة مثمرة وبستان وكذا البول ص

والتغوط في صفحة نهر جار اي جانبيه مطلقا حم
والبول في جحر الهوام والحشرات مطلقا في البلاد اولا مر
والقاء النوى على طبق الذي فيه يؤكل مطلقا مر
والقطع اي النوم عند النساء الا عند امرأته وامته حم
والاختلاف في الاهواء والمذاهب مطلقا لك
وتمني لقاء العدو مطلقا من اي جانب واي عدو كان حم
والمجالسة مع اهل الغدر مع الانبياء او مع الكفار حم
وابتداء السلام لاهل الغدر مطلقا مع الكفار اولا م
وادامة النظر الى المجذوم اي العلة المعروفة حم
وسؤال الناس شيئا ولو منا ولو سوطا حم
والشاء الانبار في المكان البعيد عن الناس مر
واطعام غير تقي على المواخاة واما على التصدق فيجوز حم
وصوم المرأة بلا اذن زوجها ان حاضرا مر
ومنع الرعي في ارض مباحة اي لا مالك لها حم
والالتفات يمينا ويسارا عند المشي مطلقا حم
والسلام على بادي العورة من الرجال والنساء حم
والاذن بالدخول لمن لا يبدي بالسلام ولو قريبا مر

وللمواصلة بالسلطان واوليائه وكذا نوابه لك
كذا في الخادمي والفتاوى البزازية والوقاية والنهاية
والقواطع وتبيين المحارم والمضاب والاحياء وهذه المجا
على ترتيب فقهاء الشافعي بل على المذاهب الاربع كما فصلها في الزواجر
الشرك الاكبر والكفر والرياء والسمعة والغضب بالباطل
والحقد والحسد والكبر والعجب والخيلاء والغش
والنفاق والبغي والاعراض عن الخلق استحقارا لهم
والخوض فيما لا يعني والطمع وخوف الفقر وسخط المقدور
والنظر الى الاغنياء والتعظيم لغناهم والاستهزاء بالفقراء
لفقرهم والحرص والتنافس في الدنيا والمباهات
بها والتزين للمخلوقين بما يحرم بالتزيين والمداهنة
وحب المدح بما لا يفعله والاشتغال بعيوب الخلق
عن عيوب النفس ونسيان النعمة والحمية لغير
دين الله وترك الشكر وعدم الرضا بالقضاء
وهوان حقوق الله واوامره على الانسان والسخرية
بعباد الله وازدراءه لهم واحتقاره اياهم والمكر
والخداع وارادة الحياة الدنيا ومعاندة الحق

وسوء الظن بالمسلم وعدم قبول الحق اذا جاء بما لا تهواه او جاء على يد من تكرهه وتبغضه وفرح العبد بالمعصية والاصرار على المعصية والرضاء بالحياة الدنيا والطمانينة اليها ونسيان الله تعالى والدار الاخرة وغضب العبد لنفسه وانتصاره لها بالباطل [٥٣] والامن من مكر الله [٥٤] واليأس من رحمة الله [٥٥] وسوء الظن بالله والقنوط من رحمته [٥٧] والتعلم للدنيا [٥٨] وكتم العلم [٥٩] وعدم العمل بالعلم [٦٠] والدعوى في القرآن والعلم او شيء من العبادات زهدا وافتخارا بغير حق ولا ضرورة [٦١] واضاعة حق العلماء والاستخفاف بحقهم [٦٣] والكذب على الله او على رسوله [٦٤] ووضع السنة السيئة [٦٥] وترك السنة [٦٦] والتكذيب بالقدر [٦٨] وعدم الوفاء بالعهد [٦٩] ومحبة الظلمة والفسقة باي نوع كان فسقهم [٧٠] وبغض الصالحين واذائه اولياء الله ومعاداتهم [٧٤] وسب الدهر [٧٥] والكلمة التي تعظم مفسدتها وتنتشر ضررها مما يسخط الله ولا يلقي لها قائلها بالا [٧٦] وكفران نعمة المحسن



[٧٧] وترك الصلوة على النبي عليه السلام عند سماع ذكره [٧٨] وقسوة القلب بحيث تحمل صاحبها على منع المضطر مثلا [٧٩] والرضاء بكبيرة من الكبائر والاعانة عليها باى نوع كان [٨١] وملازمة الشر والفحش حتى يخشاه الناس اتقاء شره [٨٢] وكسر الدراهم والدنانير وضرب نحو الدراهم والدنانير على كيفية من الغش التي لو اطلع عليها لما قبلوها [٨٦] والاكل والشرب في آنية الذهب والفضة [٨٩] ونسيان القرآن او آية منه بل حرف [٩١] والجدال [٩٢] والتغوط في الطريق [٩٣] وعدم التنزه من البول في البدن او الثوب [٩٥] وترك شيء من واجبات الوضوء [٩٦] وترك شيء من واجبات الغسل [٩٧] وكشف العورة لغير ضرورة [٩٨] ودخول الحمام بغير مئزر [٩٩] ووطئ الحائض [١٠٠] وتعمد ترك الصلوة [١٠١] وتعمد تاخير الصلوة عن وقتها او تقديمها عليه من غير عذر [١٠٣] والنوم على سطح لا تحجير له [١٠٤] وترك واجب من واجبات الصلوة [١٠٥] والوصل وطلب عمله [١٠٦] والوشم وطلب عمله وشد الاسنان وطلب عمله والتنمص

وطلب عمله والوشر وطلب عمله والمرور[115] بين
يدى المصلى واطباق[116] اهل البلد والقرية ونحوهما
على ترك الجماعة فى فرض والامامة[117] لقوم وهم له
كارهون وقطع[118] الصف وعدم تسويته ومسابقة[120]
الامام ورفع[121] البصر الى السماء والالتفات والاختصار
فى الصلوة واتخاذ[122] القبور مساجد وايقاد السرج
عليها واتخاذها اوثانا والطواف بها واستلامها
والصلوة اليها والسفر[130] وحده وسفر[131] المرأة وحدها
وترك[132] السفر والرجوع عنه تطيرا وترك[134] الجمعة من غير
عذر والجلوس[135] وسط الحلقة وتخطى[136] رقاب الناس
ولبس[137] الذكر والخنثى البالغ العاقل الحرير الصرف
او الذى اكثره حرير وزنا لا ظهورا بغير عذر
كدفع قمل او حكة وتحلى[140] الذكر البالغ العاقل
بذهب[142] لخاتم او بفضة غير خاتم وتشبيه
الرجال بالنساء فيما يختص بهن عرفا غالبا
من لباس او كلام او حركة او نحوها وعكسه
ولبس[144] المرأة ثوبا رقيقا يصف بشرتها



وميلها وامالتها وطول[147] الازار او الثوب او الكم
والعذبة خيلاء والتبختر[152] خيلاء فى المشى وخضب
نحو اللحية بالسواد لغير غرض كجهاد وقوله[153] اثر المطر
بنجم كذا بنوء كذا مطرنا[154] معتقدا ان له تأثيرا وخمش
او لطم نحو الخد وشق نحو الجيب والنياحة
وسماعها وحلق الوجه او نتف الشعر والدعاء بالويل
والثبور عند المصيبة وكسر[163] عظم الميت والجلوس
على القبور واتخاذ[165] المساجد على القبور وزيارة
النساء لها وتشييعهن الجنائز والرقى[166] وتعليق
التمائم والخرز وكراهة[171] لقاء الله وترك[172] الزكوة
وتأخيرها بعد وجوبها لغير عذر شرعى
وشح[174] الدائن على مديونه المعسر مع علمه باعساره
بالملازمة او الحبس والخيانة[175] فى الصدقة
وجباية[176] المكوس والدخول فى شىء من توابعها
كالكتابة عليها لا بقصد حفظ حقوق الناس
الى ان ترد اليهم وسؤال[178] الغنى بمال او كسب
التصدق عليه طمعا وتكثيرا والالحاح فى السؤال

المؤذي للمسؤول ايذاء شديدا ومنعه [١٨١] لقريبه
او مولاه مما سأله فيه لاضطراره مع قدرة المانع
عليه وعدم عذره والمن [١٨٢] في الصدقة ومنع [١٨٣] فضل الماء
بشرط الاحتياج او الاضطرار [١٨٤] اليه وكفران [١٨٥] نعمة الخلق
المستلزم لكفران نعمة الخالق وسؤال [١٨٦] السائل بوجه الله
غير الجنة ومنع المسؤول سائله بوجه الله وترك [١٨٧] الصوم
من ايام رمضان والافطار فيه بجماع او غيره بغير
عذر وتأخير قضاء [١٨٨] ما تعدى بفطره من رمضان
وصوم [١٩٠] المرأة وزوجها [١٩١] حاضر بغير رضاه وصوم
العيد وايام التشريق وترك [١٩٣] الاعتكاف المنذور
المضيق وابطاله بنحو جماع والجماع في المسجد ولو بغير
اعتكاف وترك [١٩٥] الحج مع القدرة عليه الى الموت
وجماع [١٩٦] المحرم وقتل [١٩٧] المحرم بحج او عمرة صيدا مأكولا
وحشيا او متأنسا بريا عامدا عالما مختارا واحرام [١٩٩]
الحليلة تطوع حج او عمرة من غير اذن الحليل
وان لم تخرج من بيتها واستحلال [٢٠٠] البيت الحرام
والالحاد [٢٠١] في الحرم واخافة [٢٠٢] اهل المدينة وارادتهم



سوء واحداث حدث وايواء محدث ذلك الا ثم
وقطع شجرها او حشيشها وترك [٢٠٨] الاضحية مع القدرة
عند من قال بوجوبها وبيع [٢٠٩] جلد الاضحية والمثلة [٢١٠]
بالحيوان كقطع شيء من اعضائه ووسمه في وجهه
واتخاذه غرضا وقتله لغير الاكل وعدم احسان القتلة
والذبحة والذبح [٢١٦] باسم غير الله على وجه لا يكفر به
بان لم يقصد تعظيم المذبوح له نحو التعظيم بالعبادة
والسجود وسيب [٢١٧] السوائب والتسمية [٢١٨] بملك الاملاك
واكل [٢١٩] المسكر الطاهر كالحشيش والافيون والبنج
والعنبر والزعفران وجوزة الطيب واكل الدم المسفوح
ولحم الخنزير والميتة وما الحقه بها في غير مخمصة
واحراق [٢٢٤] الحيوان بالنار وتناول [٢٢٥] النجس والمستقذر
والمضر وبيع [٢٢٨] الحر واكل [٢٢٩] الربا واطعامه وكاتبه
وشاهده والسعي فيه والاعانة عليه والحيل [٢٣٥]
في الربا وغيره عند من قال بتحريمه ومنع [٢٣٧] الفضل
واكل [٢٣٨] المال بالبيوعات الفاسدة وسائر وجوه
الكسب المحرمة والاحتكار [٢٤٠] والتفريق [٢٤١] بين الوالدة

وولدها الغير المميز بالبيع ونحوه لا بنحو العتق والوقف
وبيع نحو العنب والزبيب ونحوهما ممن علم انه يعصره
خمرا والامرد ممن علم انه يفجر به والامة ممن يحملها
على البغاء والخشب ونحوه ممن يتخذ آلة لهو والسلاح
للحربيين ليستعينوا به على قتالها والخمر ممن علم شربها
ونحو الحشيشة مما مر ممن يعلم انه يستعملها والنجش
والبيع على بيع غيره والشراء على شراء غيره والغش في البيع
وغيره كالتصرية وانفاق السلعة بالحلف الكاذب
والمكر والخديعة وبخس نحو الكيل والوزن والذراع
والقرض الذي يجر نفعا للمقرض والاستدانة مع نية عدم
الوفاء او مع عدم رجائه بان لم يضطر ولا كان له جهة
ظاهرة يفي منها والدائن جاهل بحاله ومطل الغني
بعد مطالبته من غير عذر واكل مال اليتيم وانفاق
مال فلسا في محرم ولو صغيرة وايذاء جار ولو ذميا
كان يشرف على حرمه او يبني ما يؤذيه مما لا يسوغ له
شرعا والبناء فوق الحاجة للخيلاء وتغيير منار الارض
واضلال الاعمى عن الطريق والتصرف في الطريق



الغير النافذ بغير اذن اهله والتصرف في الشارع
بما يضر المارة اضرارا بليغا غير سائغ شرعا والتصرف
في الجدار المشترك بغير اذن شريكه بما لا يحتمل عادة عند
من قال بحرمة ذلك وامتناع الضامن ضمانا صحيحا
في عصيدة من اداء ما ضمنه للمضمون له مع القدرة
ضمن باذن ام لا وخيانة احد المشتركين لشريكه او الوكيل
لموكله والاقرار كذبا لاحد ورثة او لاجنبي بدين
او غيره وترك اقرار المريض بما عليه من الديون او عنده
من الاعيان اذا لم يعلم به من غير الورثة من يثبت
بقوله والاقرار بنسب كذبا او جحده كذلك واستعمال
العارية في غير المنفعة التي استعارها او عاريتها
من غير اذن مالكها عند من قال بمنعها واستعمالها
بعد المدة الموقتة بها والغصب هو استيلاء على مال
الغير ظلما وتاخير اجر الاجير او منعه منه بعد فراغ
عمله والبناء بعرفة او مزدلفة او منى عند من قال
بتحريمه ومنع الناس من الاشياء المباحة لهم على العموم
او الخصوص كالاراضي الميتة التي يجوز لكل احد احياؤها

وكالشوارع والمساجد والربط وكالمعادن الباطنة
والظاهرة واكراء شئ من الشارع واخذ اجرته وان كان
حريم ملكه او دكانه [٢٩٠] والاستيلاء على ماء مباح ومنعه
من ابن السبيل [٢٩٢] ومخالفة شرط الواقف والتصرف
فى اللقطة قبل استيفائه شرائط تعريفها وكتمها
من ربها بعد علمه به [٢٩٥] وترك الاشهاد على اخذ اللقيط
[٢٩٦] والاضرار فى الوصية [٢٩٧] والخيانة فى الامانات كالوديعة
والعين المرهونة والمستأجرة وغير ذلك [٢٩٨] والتبتل
هو ترك التزوج ونظر الاجنبية بشهوة وخوف
فتنة ولمسها كذلك وكذا الخلوة بها [٣٠٠] والنظر
الى الامرد الجميل مع الشهوة وخوف الفتنة ولمسه
كذلك وكذا الخلوة به والغيبة والسكوت عليها
رضا وتعزيرا والتنابز بالالقاب المكروهة
والسخرية والاستهزاء بالمسلم [٤٠٨] والنميمة [٤٠٩] وذو اللسانين
وهو ذو الوجهين الذى لا يكون عند الله وجيها
[٣١٠] والبهت [٣١٢] وعضل الولى موليته عن النكاح بان دعته
الى ان يزوجها من كفوها وهى بالغة عاقلة فامتنع



[٣١٢] والخطبة على خطبة الغير الجائزة الصريحة اذا اجيب
اليها صريحا ممن يعتبر اجابته ولم يأذن ولا اعرض
هو ولا هم [٣١٣] وتخبيب المرأة على زوجها هو افسادها
عليه والزوج على زوجته [٣١٥] وعقد الرجل على محرمه
بنسب او رضاع او مصاهرة وان لم يطأ [٣١٦] ورضاء المطلق
بالتحليل وطواعية المرأة المطلقة عليه ورضا
الزوج المحلل به [٣١٩] وافشاء الرجل سر زوجته وهى سره
بان يذكر ما يقع بينهما من تفاصيل الجماع ونحوها
مما يخفى [٣٢٠] واتيان الزوجة او السرية فى دبرها [٣٢٢] والجماع
مع حليلته بحضرة امرأة اجنبية او رجل اجنبى [٣٢٣] والتزوج
بامرأة وفى عزمه ان لا يوفيها صداقها لو طلبته [٣٢٤] وتصوير
ذى روح على اى شئ كان من معظم او ممتهن بارض
او غيرها ولو بصورة لا نظير لها كفرس لها اجنحة
[٣٢٥] والتطفل وهو الدخول على طعام الغير ليأكل منه
من غير اذنه ولا رضاه . واكل الضيف زائدا على
الشبع من غير ان يعلم رضا المضيف بذلك واكثار
الانسان الاكل من مال نفسه بحيث يعلم انه يضره

ضرباً بينا والتوسع في المآكل والمشارب شرهاً
وبطراً وترجيح احدى الزوجات على الاخرى ظلماً
وعدواناً ومنع الزوج حقاً من حقوق زوجته الواجبة لها
عليه كالمهر والنفقة ومنعها حقاً له عليها كذلك
كالتمتع من غير عذر شرعي والتهاجر بان يهجر اخاه
المسلم فوق ثلاثة ايام لغير غرض شرعي والتدابر
وهو الاعراض عن المسلم بان يلقاه فيعرض عنه بوجهه والتشاحن وهو تغير القلوب المؤدي
الى الحقد ونحو ذلك وخروج المرأة من بيتها متعطرة متزينة
ولو باذن الزوج ونشوز المرأة بنحو خروجها من منزلها
بغير اذن زوجها ورضاه ولغير ضرورة شرعية
كاستفتاء لم يكفها اياه او خشية كان خشيت
فجرة او نحو انهدام منزلها وسؤال المرأة زوجها
الطلاق من غير بأس والدياثة والقيادة بين
الرجال والنساء او بينهم وبين المرد ووطء
الرجعية قبل ارتجاعها ممن يعتقد تحريمه
والايلاء من الزوجة بان يحلف ليمتنعن من وطئها
اكثر من اربعة اشهر والظهار وقذف المحصن

والمحصنة



والمحصنة بزنا او لواطة والسكوت على ذلك وسب
المسلم والاستطالة في عرضه وتسببه الى لعن
او شتم والديه وان لم يسبهما ولعنه مسلماً وتبريه
من نسبه او من ولده وانتسابه الى غير ابيه مع علمه
ببطلان ذلك والطعن في النسب الثابت في ظاهر
الشرع ودخول المرأة على قوم من ليس منهم بزنا
او وطء شبهة والخيانة في انقضاء العدة وخروج
المعتدة من المسكن يلزمها ملازمتها الى انقضاء
العدة بغير عذر شرعي وعدم احداد المتوفى عنها
زوجها ووطء الامة قبل استبرائها ومنع نفقة
الزوجة او كسوتها من غير مسوغ شرعي واضاعة
عيال كاولاده الصغار وعقوق الوالدين او احدهما
وان علا ولو مع وجود اقرب منه وقطع الرحم
وتوليه غير مواليه وافساد القن على سيده
واباق القن من سيده واستخدام الحر وجعله
رقيقاً وامتناع القن مما يلزمه من خدمة سيده
وامتناع السيد مما يلزمه من مؤنة قنه وتكليفه

ايّاه عملا لا يطيقه وتضربه على الدوام وتعذيبه
بالمضاء او بغيره ولو صغيرا والدابة وغيرهما
بغير سبب شرعى والتحريش بين البهايم ٣٧٧ وقتل
المسلم او الذمى المعصوم عمدا او شبه عمد ٣٨٠ وقتله
لنفسه وقوله لمسلم يا كافر حيث لم يكفره به
بان لم يرد به تسمية الاسلام كفرا وانما اراد
مجرد التسبب ٣٨٢ والاعانة على قتل المحرم او مقدماته
وحضوره مع القدرة على دفعه فلم يدفع ٣٨٥ وضرب
المسلم او الذمى بغير مسوغ شرعا ٣٨٤ وترويع المسلم
والاشارة اليه بسلاح او نحوه ٣٨٩ والسحر ٣٩٠ الذى لا كفر
فيه وتعليمه وتعلمه وطلب عمله والكهانة والعرافة
والطيرة والتنجيم والطرق والعيافة واتيان كاهن
واتيان عراف واتيان طارق واتيان منجم واتيان
ذى طيرة ليتطير له وذى عيافة ليخط له ٤٠٠ والبغى
وهو الخروج على الامام ولو جائرا بلا تاويل او مع
تاويل يقطع ببطلانه ٤٠٢ ونكث بيعة الامام لفوات
غرض دنيوى ٤٠٤ وتولى الامامة او الامارة مع علمه



بخيانة نفسه او عزمه عليها وسؤال ذلك وبذل مال
عليه مع العلم او الغرم ٤٠٦ وتولية جائر او فاسق من امور
المسلمين ٤٠٧ وعزل الصالح وتوليه من هو دونه ٤٠٨ وجور
الامام او الامير او القاضى وغشه لرعيته واحتجابه
عن قضاء حوائجهم المهمة المضطرين اليها بنفسه
او نائبه ٤١٣ وظلم السلاطين والامراء والقضاة وغيرهم
مسلما او ذميا بنحو كل مال او ضرب او شتم او غير
ذلك وخذلان المظلوم مع القدرة على نصرته والدخول
على الظلمة مع الرضى بظلمهم واعانتهم على الظلم والسعاية
اليهم بباطل ٤٢٥ وايواء المحدثين فمن يريد استيفاء الحق
منهم والمراد بهم متعاطى مفسدة يلزمه بسببها حق
شرعى ٤٢٦ وقوله لمسلم يا كافر او يا عدو الله ٤٢٧ والشفاعة
فى حد من حدود الله ٤٢٨ وهتك المسلم وتتبع عوراته
حتى يفضحه ويذله بها بين الناس ٤٢٩ واظهار زى الصالحين
فى الملاء وانتهاك المحارم فى الخلوة ٤٣٣ والمداهنة
فى اقامة حد من حدود الله ٤٣٤ والزنا اعاذنا الله منه
ومن غيره ٤٤٠ واللواطة واتيان البهيمة والمراة الاجنبية

فى دبرها ومساحقة النساء وهوان تفعل المرأة
بالمرأة صورة ما يفعل بالرجل ووطء الشريك[449] للامة
المشتركة والمزوجة لزوجته الميتة والوطء فى نكاح
بلا ولى ولا شهود او نكاح المتعة ووطء المستأجرة
وامساك امرأة لمن يزنى بها والسرقة[445] وقطع
الطريق واخافتها وان لم تقتل نفسا والاخذ
مالا وشرب[448] الخمر مطلقا والمسكر من غيرها ولو قطرة
ان كان شافعيا وعصره احدهما واعتصاره
وحمله وطلب حمله لنحو شربه وسقيه
وطلب سقيه وبيعه وشرائه وطلب احدهما
واكل ثمنه وامساك احدهما والصيال[466] على معصوم
لارادة نحو قتله او اخذ ماله او انتهاك حرمة
بضعه ولا رادة ترويعه وتخويفه والنظر[465] والتطلع
من نحو ثقب ضيق فى دار غيره بغير اذنه على حرمه
والتسمع[466] الحديث قوم وهم يكرهون اطلاعه
عليه وترك ختان[467] الرجل والمرأة بعد البلوغ وترك[469]
الجهاد عند تعينه بان دخل الحربيون دار الاسلام



او اخذوا مسلما وامكن تخليصه منهم او ترك
الجهاد من اصله او ترك اهل اقليم تحصين ثغورهم
بحيث يخاف عليها من استيلاء الكفار بسبب ترك
ذلك التحصين وترك الامر[474] بالمعروف وترك النهى
عن المنكر مع القدرة بان امن على نفسه ونحو ماله
ومخالفة القول الفعل وترك رد[475] السلام ومحبة[476]
الانسان ان يقوم له الناس افتخارا وتعاظما
والفرار[477] من الزحف من كافر او كفار ان لم يزيدوا على
الضعف الا لتحرف لقتال او لتحيز الى فئة يستنجد بها
والفرار من الطاعون والغلول[479] من الغنيمة والسرقة
والظلم[481] والقتل والغدر والمن لا الايمان او الذمة
والدلالة على عورة (عورات) المسلمين واتخاذ نحو الخيل
تكبرا ونحو والمسابقة رهانا ومفاخرة والمناضلة
بالسهام كذلك وترك الرمى بعد تعلمه رغبة
عنه بحيث يؤدى الى غلبة العدو واستحقاره
باهل الاسلام واليمين[491] الغموس والكاذبة وان لم يكن
غموسا وكثرة الايمان وان كان صادقا والحلف

بالامانة او بغير الله او بالصنم مثلا وقول بعض المجازفين ان فعلت كذا فانا كافر او برى من الاسلام او النبى والحلف بملة غير الاسلام كاذبا وعدم الوفاء[497] بالنذر سواء كان نذر قربة ام لجاج وتولية القضاء[498] وتوليه وسؤاله لمن يعلم من نفسه الخيانة او الجور او نحوهما والقضاء بجهل او خوف واعانة المبطل ومساعدته وارضاء القاضى وغيره الناس بما يسخط الله واخذ الرشوة ولو بحق واعطاؤها بباطل والسعى فيها بين الراشى والمرتشى واخذ مال على تولية الحكم ودفعه حيث لم يتعين عليه القضاء ولم يلزمه البذل وقبول الهدية[511] بشفاعته والخصومة[512] بباطل وجور القاسم[514] فى قسمته والمقوم فى تقويمه وشهادة[515] الزور وقبولها وكتم الشهادة[517] بلا عذر والكذب[518] الذى فيه حد وضرر والجلوس[519] مع شربة الخمر وغيرهم من الفساق ايناسا لهم ومجالسة الفقهاء والقراء الفسقة والقمار[522] سواء كان مستقلا او بلعب مكروه كالشطرنج او محرم كالنرد واللعب[523] بالنرد واللعب[524]



بالشطرنج عند من قال بتحريمه وهم اكثر العلماء وكذا عند من قال بحله ان اقترن به قمار او اخراج صلوة عن وقتها او سباب او نحوهما وضرب[525] وتر واستماع وزمر بمزمار واستماعه وضرب بكوبة واستماعه والتشبيب[534] بغلام ولو غير معين مع ذكر انه يعشقه او بامرأة اجنبية معينة وان لم يذكرها بمجة او بامرأة مبهمة مع ذكرها بالفحش وانشاد هذا التشبيب وهجو المسلم[539] ولو بصدق وكذا اذا اشتمل على فحش او كذب فاحش وانشاد الشعر المشتمل على الهجو واذاعته والاطراء[540] فى الشعر بما فى الشعر بما لم تجر العادة به كان يجعل الجاهل او الفاسق عالما او عدلا والتكسب به مع صرف اكثر وقته فيه ومبالغة فى الذم والفحش اذا منع مطلوبه وادمان[545] صغيرة او صغائر بحيث تغلب معاصيه طاعته وترك التوبة[546] وبغض[547] الانصار وشتم واحد من الصحابة ودعوى[549] الانسان على غيره بما يعلم انه ليس له واستخدام[550] العتيق بغير مسوغ شرعى

كان يعتقد باطنا ويستمر على استخدامه

هذا ما بقي من ترتيب الحنفي من المحرمات

من الصغائر والكبائر

والذهاب الى القضاة والامراء والعمال
والاغنياء طمعا لما في ايديهم
٤ والسجود والركوع والانحناء للكبراء
والاغنياء عند الملاقات
والسلام ووروده والقيام بين يدي
الظلمة وتقبيل ايديهم وثيابهم
٧ واهداء قليل لاخذ كثير كما يفعل
في دعوة العرس والختان مطلقا
٩ والسؤال لمن له قوت يومه لنفسه
وان لغيره من الفقراء والمديون لا يضر
والتملق الا في طلب العلم وهو اظهار الضعة
بما دون مرتبة كثيرا وان قليلا فتواضع
والقاء المال في البحر والبئر والنار ونحوها
مما لا يوصل اليه ولا ينتفع به فيه



١ وخرق المال وكسره وقطعه بحيث لا ينتفع به
شرعا وعادة وعرفا مطلقا
٣ واضاعة المال واهلاكه وانفاقه
من غير فائدة معتدة بها شرعا او عرفا
٥ وعدم اجتناء الثمار والزروع
والخضراوات حتى تهلك وتفسد
٧ وعدم ايواء المواشي والارقاء
دارا ونحوها في موضع يخاف فيه من الهلاك
٩ وعدم الاطعام والالباس حتى تهلك
من الحر او البرد او الجوع مطلقا
١١ وعدم تعهد المال وتحفظه بعد جمعه
حتى يتعفن بنفسه او بسبب ويأكله حيوان او حشرات
١٣ والصب ما فضل من الدهن والطعام
والشيرج والفواكه ونحوها
١٥ وغسل القصعة والاناء والملعقة
واليد قبل اللعق او المسح بالخبز
١٧ وعدم التقاط ما سقط من كسرات

الخبز وغيره من ايدى الصبيان اوغيرهم
وعدم التقاط ما سقط من الارز
والحمص ونحوهما لاسيما عند الغسل
وعدم تحفظ العمامة واللباس والنعل
والقباء عما يبليه او يحرقه او ينقصه
وكثرة استعمال الصابون في الغسل
والدهن والشمع والسراج ونحوه
والبيع والاجارة بالنقصان والشراء
والاستيجار بالزيادة على القيمة اذا لم يضطر
والزيادة في الكفن عددا وقيمة
على السنة وفي الوضوء والغسل كذلك
والدلالة على الطريق ونحوه لمن يريد
المعصية وكذا الظلمة واعوانهم
وتعليم المسائل للمبطل دعواه
وتعليم الاقوال المهجورة والضعيفة ونحوها
والتلاوة والذكر والدعاء بلحن او التغني
او الاجرة او لترويج مال او نحوها



وترك تعلم القرآن والتشهد والقنوت
ونحوها مما يجب او يسن تعلمه وعمله
وترك النصح والاصلاح عند ظن القبول
وترك التعليم والفتوى عند التعين
وترك الحكم بما انزل الله وترك السلام
ورده اذا كان مسنونا والا لا
وترك ما يجب استماعه او يسن كالمواعظ
والنصايح والاوامر والنواهي
والشفاعة لتقليد القضاء والامارة
والتولية للاوقاف والوصايا اهلا اولا
والشفاعة للامامة لمن ليس اهلها
وكذا الاذان والتعليم والتدريس
والنظر الى مكتوب الغير بلا اذنه وكل شيء
فيه سر وامانة فنظره خيانة
واكثار النظر الى وجه المريض ولا ينظر
يمنة ويسرة ولا يحد النظر الى وجهه
والنظر الى مسلم اخافة من غير ذنب

[illegible]

ولا قصور ولا تاديب ولا ارشاد لاهله
واخذ الصيد والهدية ممن يعلم انه انما يعطيه لظنه على صفة
من الفقر او العلم او الصلاح او الولاية وهو خال عنها
والاخذ من الوقف الصحيح على خلاف شرط الواقف
لانه كنص الشارع مطلقا
والاخذ من بيت المال لمن لم يكن من مصارفه
ولو قرره الناظر وباشر الوظيفة
والاخذ من مملوك الغير بلا اذن مولاه
وان كان ماذونا الا ان يهدى يسيرا
والاخذ من مال من بجنة او عته او اغماء
او صغر ولو كان المعطى وليه
واخذ الميتة والدم والخمر والبول
والعذرة ونحوها مما يحرم عينها
وحمل الميتة والدم والخمر والعذرة
والبول ونحوها ولو لا طعام الهرة
ورفع باقى طعام السفرة من ما ندع
سواء تعومل ولا ووقع العادة له اولا

[illegible]



[illegible]

والتحريش بين البهائم كالديك والكبش
والتيس والكلاب والبقر والجمل والاسد
واتخاذ الروح غرضا وهو الهدف فالرمى
بالسهام ونحوها فانه منهى مطلقا
والكتابة ما يحرم تلفظه من كلمة
الكفر والكذب والغيبة والبهتان ونحوها الاحاكيا
وكتابة القرآن بالجنابة والحيض
والنفاس والمحدث فى اى مكان كان
واخذ الهدية والصدقة والبيع ونحوه
اذا علم انها بعينها مغصوبة او حرام
والامساك عن محو صور الحيوانات
الكبيرة لا الصغيرة مثل النمل والذباب
والامساك عن دفع المظالم او الحيوان
عند قصد اخذ المال او اهلاكه او ازاء النفس
واكل الحرام لعينه او لغيره وما يقرب
منه وما يملكه خبيثا بالعقد الفاسد
والاكل بملعقة الذهب والفضة

[illegible]

مطلقا للرجال والنساء والمملوك
والاكتحال بميل الذهب والفضة
وكذا المرآة والقلم والرشاشة مطلقا
والاكل على خوان الذهب والفضة وكذا
حمائل السيف بالفضة لا حليته
ورمى ما فى الفم والانف من الطعام
والبزاق والمخاط نحو القبلة وفى المسجد
[٨] واعطاء القدح بعد الشرب الى من
فى يساره بلا اذن من فى يمينه
واكل على سكرجة واكل شاة رعيت
من مرعى حرام وتعليق الخبز بالسفر
والقعود عن الجمعة والجماعات والتعليم
والتعلم والحج والجهاد الفرضين
[١٤] والقعود عن الامر بالمعروف والنهى
عن المنكر والسعى عن حاجة العاجز
[١٦] والقعود عن غسل الميت ودفنه
وكفنه ورفعه الى القبر حتى دفن



[١] والقعود عن انقاذ انسان من كافر او ظالم
او سبع او مهلكة من نحو نار او ماء وريح
[٣] والقعود عن انقاذ مال بصدد الهلاك
بالسقوط او الغرق او الحرق او نحوها
[٥] واتيان الظلمة وامرآء زماننا وقضاته
من غير ضرورة لغلبة الجهل والجور
[٧] ووضع لقب سوء لمسلم وذكره به
من غير ضرورة التعريف
[٩] وطلب الوصاية والنظارة خصوصا
عند عدم الصيانة والمحافظة
[١١] والكلام بين السنة والفرائض
فى المسجد او الخارج قيل ينقص ثوابها
[١٣] وغمز الاعضاء فى الحمام بلا ضرورة
مطلقا وقيل عند عدم الامن من الشهوة
[١٥] واخذ ما وجب تصدقه من المال
الخبث ان كان غنيا غنى الاضحية
[١٧] وتصوير صور الحيوانات فى نحو ورق

وقرطاس وحجر او بساط او آنية او طرق او سقف
وضرب القضيب والطنبور وجميع المعازف
والملاهي الا الدف بلا جلاجل للنساء
واللعب بالحمامة ونحوه قالوا لا تقبل
شهادة من يلعب بها ويطيرها فوق السطح
وحبس مال الغير عن صاحبه خفية
قصدا او هزلا حيوانا او متاعا او ثمنا
والامساك عن الرمي تعلمه بالسهام
اولا رأى سنية اولا للحرب اولا
وشرب ما يضر به البدن كشرب
الغسل لمن غلب عليه الصفراء او نحو
واكل ما فيه نجس كلحم الحية والترياق
الفاروق والحرمان والافيون ونحوها
والاكل قبل صلوة عيد الاضحى او الاكل
ومكشوف الرأس او مسندا الى شئ
ومصاحبة من لا يرى لك فضلا
كمثل ما ترى له وصوم المرأة بلا اذن زوجها



واطعام المساكين مما لا يأكل لان الله تعالى
لا يقبل الا الطيب فاحسن ان الله يحب المحسنين
وبيع حبل الحبلة وبيعتين في بيعة
صفقة واحدة وبيع ما ليس عنده
والجرح بلا داع لنفسه او غيره انسانا
او حيوانا باليد او غيره مطلقا
وضرب الوجه مطلقا انسانا
او حيوانا بذنب او لا باليد او غيره
والانقطاع عن النكاح بلا داع
كعدم الشهوة والقدرة على المهر او كالتحصيل والسلوك
وترك حلق الرأس الى وراء اربعين
ودخول الخلاء بلا شئ يستر عورته
والنوم قبل صلوة العشاء قليلا اولا
والحديث بعد صلوة العشاء قليلا اولا
والوسم في الوجه والوصل والنمص والوشر
واخذ الوكيل بالصدقة منه لنفسه
وترك كل سنة مؤكدة

والنظر على الوقف واموره مطلقا
والنظر على الناظر واموره مطلقا
والتصرف في اموال الناظر مطلقا
وترك التزكية عند التعين
وترك تعظيم اسم الله والانبياء
وترك السؤال للعاجز المضطر
وترك تعظيم اسم النبي عند سماعه
واجابة طعام الفاسقين
واتخاذ ضيعة داعية في رغبة الدنيا
وتزوج العجائز العواقر طمعا او لا
وكثرة الخروج الى الاسواق
والتكلم مع المراهقين مطلقا ذكرا وانثى
والقعود على الحوانيت مطلقا
والجمع بين امرأتين في دار واحد
والعجلة في الامور له او لغيره الا في اربع مواضع
والاطمئنان بمتاع الدنيا مطلقا
والسؤال للتجميل والخبط والبهت



وسؤال المرأة الطلاق ولو طلاق اخته
والشفاعة والاستشفاع في المنصب والفتوى
وخاتم الحديد والنحاس والصفر
واتخاذ البيوت قبورا بان لا يذكر ولا يصلي فيها
والقص لغير عالم او ناصح كامل
والضحك بين العامة والخلاء والملاء
والشرب مع ايدي السقائين
وكثرة معاشرة الناس مطلقا
واستخفاف الناس او في احد مطلقا
والنداء بخلف ابيه وامه او واحد
ومجالسة اهل الهوى بلا قصد ارشاد
والسؤال عن علة ضرب زوجة
والافتقار الى الناس ولو قريبه
والخذف والبندقة
وهي المتخذة من الطين
والافتراء والبهتان مطلقا
والمحاقلة والمخاضرة والملابسة

والمخابرة والمزارعة والمياثر
والمجر والمقدم والمنبل اى الانقطاع عن النكاح
والنفخ فى السجود مطلقا
واكل الهرة واكل ثمنها
واكل الثمرة وبيعها حتى يبدو صلاحها
والمشى عريانا وكذا القعود
واظهار الاسرار ولو محرمه
ومرقعة الاصابع وتفريقه
وعدم صبغ اللحية بغير السواد
والطعن والدخل والتشنيع
والظلم والضرر مطلقا
والمنابذة والمزابنة والمزايدة
والمراثى والخط على المقابر
والتورك والاقعاء فى الصلوة
والنهبة والنهى والخلسة
واكل المجثمة والرخمة والضب
واكل النخل حتى يزهو



والجمة للحرة والمقصة
والحبوة يوم الجمعة والامام يخطب
والشعر والتبرج والخز اعنى الحرير
وعدم بيان الاجر الاجير مطلقا
واكل كل ذى مخلب من الطير
وبيع الكالى بالكالى مطلقا
وبيع الولاء وبيع هبته مطلقا
وبيع السنبل حتى يبيض
وبيع المضامين والملاقيح
وبيع الذهب بالورق دينا وبيع العربان
وجلد الحد فى المساجد
وخصاء الخيل والبهائم
والصرف اى بيع الثمن بالثمن
واكل كل ذى ناب من السباع
وبيع ضراب الجمل وبيع السنين
وبيع الشاة باللحم والتمر بالتمر
وبيع الحصاة وبيع الغرر

وبيع الثمار حتى تنجو من العاهة

هو ستة: ارنافر، اوبقرة بترك مع لهام بيع تدليس

وبيع المحفلات ٢ وتلقى البيوع

٣ وبيع الكلب الا المعلم وبيع الخنزير

٤ وحلق القفا الا عند الحجامة

٥ وذبايح للجن وصبر الروح

٦ وذبيحة نصارى العرب

٧ والسلف وبيع وشرطين في بيع

٨ ولعب الصنج وضرب الزمارة والدف

٩ ومكامعة الرجل الرجل والمرأة المرأة

١٠ وقتل الضفدع للدواء مطلقا

١١ وقتل كل ذى روح الا ان يؤذى

١٢ وتزعفر الرجل مطلقا

١٣ وقيام الامام فوق شئ والناس خلفه

١٤ والاعتماد في الصلوة على يده اليسرى

١٥ وكسر سكة المسلمين الا من باس

١٦ والتسمية افلح ويسارا ونافع ورباحا

١٧ وذبيحة المجوس وصيد كلبه



١ وكسب الاماء وكسب الامة

٢ واكل طعام المتباريين اى متعارضين

٣ وفتح التمرة وقشر الرطبة

٤ وقتل النملة والخطاطيف والصرد

٥ ومحاش النساء ولقطة الحاج

٦ وتعاطى السيف مسلولا

٧ وقيام الرجل في مقعده ويجلس فيه غيره

٨ وكون الامام مؤذنا دائما

٩ ومسح الرجل يديه بثوب من لم يكسه

١٠ واستيفاز الرجل في الصلوة

١١ والصلوة خلف المحدث والنائم

١٢ واخصاء احد من ولد آدم

١٣ وان يصلى الرجل وهو حاقن

١٤ ومسافرة امرأة بلا محرم

١٥ والسلخ والافتراس قبل ان يموت

١٦ والتسمية حربا او وليدا او الحكم او ابا الحكم

١٧ وان يقام الصبيان في الصف الاول

والجلوس بينا لرجلين الا باذنهما
وقتل الجراد فى اى مكان كان
وذبح فتى الغنم وصغيرهم
وان يضحى ليلا مطلقا اوله وآخره
وان يمنع البئر وكذا كل الوقف
وعبد الحق والتعريض لغرضه
وترك الاذن فى دخول دار الغير
وترك الكلام مع الوالدين وسائر المحارم

بسم الله الرحمن الرحيم

حمد الوليه والصلوة والسلام على صفيه ونبيه اما بعد فقد اطلعت على هذا الرسالة الشريفة فاذا فيها مسائل منيفة وفوائد غرر تحكى الدر فجزى الله تعالى المؤلف خيرا عظيما واسكنه بفضله جنات النعيم بالدار الآخرة انه اهل التقوى واهل المغفرة

| | |
|---|---|
| الزم اخا العلم التقى | واسلك قويم السير |
| وافتك منه رسالة | لم تلف عند الغير |
| احفظ وصية احمد | ارخ تلج بالخير |
| ٨٤٣ ٤٤٢ | ٢٧٥ |

الفقير الى الله سبحانه وتعالى كمال الدين السيد احمد النقشبندى الخالدى من اهالى طرابلس شام عفى عنه

قنى غنم



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لوليه والصلوة على نبيه واله اما بعد فانى قد طالعت ما فى هذه الرسالة المرغوبة مشتملة على فوائد شريفة وفوائد نفيسة من علمها وعمل بها فاق فى الدنيا بالصلاح وفاز فى الآخرة بالفلاح ووجدت كله موافقا للكتاب والسنة النبوية ومنتخبا من آثاره المصطفوية ومقبولا عند اصحاب النفوس الزكية رزقنا الله العمل بما فيها وافاض به علينا من فيوضات المصطفى صلى الله عليه وعلى اله المجتبى ولله درجامعها حيث كان موفقا لمثل هذا الاثر الجليل جعله الله خالصا لوجهه الكريم وذريعة الى الاجر العظيم الوفير وانا الفقير السيد الحاج محمد امين الشهير بشهرى حافظ خواجه حضرت شهرى

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والسلام على عباده الذين اصطفى لما تعلق النظر الحقير والفكر القصير الى النجاة الكبير للفاضل الالمعى والكامل اللوذعى الشيخ احمد ضياء الدين الكمشخانوى من الخلفاء النقشبندية قدس الله تعالى بانفاسهم العلية وجدته مطابقا باسمه مصدقا لما قيل الاسماء تنزل من السماء لكونه مشتملا على فوائد جمة لازمة للمسلمين خصوصا فى هذا الزمان الذى هو زمان الفتور والقصور فقلما يوجد احد ان يتتبع الكتب الكثيرة ويستخرج هذه المسائل النفيسة وهل هذا الا خدمة للشريعة المحمدية على صاحبها وعلى اله واخوانه من الصلوة اتمها والتحية اعمها شكر الله تعالى سبحانه سعى جامعها وزاد اجره وجعلنا ممن ينتفع به وانا الفقير السيد على الشهير ببكر زاده الحزبوتى من الفقراء النقشبندية المجددية الخالدية

وغرق وزکزله وظلم وظهور الاشرار واختلافات الآراء وصواعق ونزول بحر
وقحط وعدم مطر ومطر کثیر ومحن وریح شدید وکثرت ثلج وطلو وبرد وفضاء
والتباس وشبهه وشك وتردد وضعف یقین ونیات باطله واذی الخلق وقتل
وفجور وفساد وبغی وطغیان وفتنه وعبث وکل آفات قلبیه ولسانیه ویدیه
ورجلیه وعینیه وآذنیه وبطنیه وفرجیه وجمیع بدنیه وکل بلاء یاء ارضیة وسماویه
وعقوبات دادین ورذائل واهوالات وقطع وبعد وحجابات وکل ما یخافه
الانسان او یفزعه وکل ما یشغل البال وکل ما یصرف عن وجهته وکل ما یغلبه
عن قصده وکل ما یمنعه عن سیره واوردوادلهٔ اربعه ایله مثبت وبرهان قاطع ایله
مملودر وبو کتاب التی سنه ده تمام ادله سی بولندیغی مؤمنلردن اوچ اخلاص برفاتحه
وهرخیر دعادوجزه درجودر وبو کتابی ابتدا اسندن نصفنه دکین امام ابوحنیفه مذهبی
اوزرینه ونصفندن اخرینه دخی ائمهٔ اربعه مذاهبی اوزره برتفصیل افاده وبیان
ایدرك هربرصحیفه وسطر وهربرمصرعنزی علی الانفراد اشارت ایدیجکی
ستون عباره سندن ظاهر وباهر اولدیغنك ولیکلری نظم جلیل قرآنیه واحادیث شریفهٔ
بنویه لرایله مزین دلیل قطعیه وبردن اوتوزه قدر مدلل ومثبت اولدیغی
کتاب شریفك محشیه سی وکتاردندن نمایان دنیا واخرت چکیله جك مشقت ومحنت
کافه سی مصیبتیدن نولد ایدیکنه سندن فوتیرا اولدیغی جمله نك معلومی مذکور
کتاب شریفی خلاصه سانه مطالعه اولندقده داربینده جای سلامت بالا نهایه وامن
استراحت انشراح صدره مظهر اولهجقدن لاشك ولاشبهه ومدت فکیده نافعه
کثیره سنه نائل وشرفیاب ومشاهده اولنمق والحاصل بوکتابی مطالعه وقدرنی
اولیانز کمسه براستاذدن تعلیم وعمل ایتمك بیلك کتابدن افضل
اولدیغی تکمیل مطالعه ایدن عقلایه خفی دکلدر دقتله
تمام مطالعه سنه مظهر اوله مؤمنلری خدای
متعال ایمانی سالم مقامی
عالی وهرجهتله دارینده
عزیز ایلیه
امین



اذ ورد فی بعض الاخبار ان شدة سکرات الموت علی قدر لذات
الحیاة فان کانت اللذات کثیرة کانت السکرات شدیدة
وان کانت اللذات قلیلة منقصة سهلت علیه سکرات
الموت ؛ والحاصل ان الحکماء قد جمعوا فی کثرة الاکل
خمسون آفة - ونظمها الشیخ رضی الدین الغزی رحمه
الله تعالی بقوله ؛

فی کثرة الاکل ایذاء العقل والنظر ... خمسون آفة کن منها علی الحذر
تولید سقم وثقل ثم طول کری ... ووصمة النفس مع غم ومع بطر
وقسوة وعمی قلب تؤثره ... هزال روح ونقص الخوف والحذر
وقلة العقل مع جهل یکثره ... وقلة الشکر والاخلاص والحصر
وشهوة تنمو مع ترك الحیاء کذا ... نسیان علم وذکر الموت فی العمر
وحب دنیا وشح والبغاء کذا ... حب الشیاطین فقد الصبر مع ضجر
وفقد حکمة ایضا والعداوة مع ... فقد البهاء وجمع الدین بالغیر
والضحك ایضا وترك الحلاوة مع ... قلب وابدال صفو منه بالکدر
وترك ذکر واذهاب الیقین کذا ... ترك افتقار وآداب لمعتبر
وترك الاعمال والاکثار من حسد ... والبعد من جنة والقرب من سقر
ثم التغفل ینمو والفضول کذا ... وللشیاطین تسلیط عن البشر
وفی رسائل اخوان الصفا لها ... شرح بنا المصر وافی غیر مختصر
فهاك فی هذه الابیات جملتها ... تلخصت فأتت فی النظم کالدرر

قال ابو بکر الوراق رح للقلب ستة اشیاء حیوة وموت
وصحة وسقم ویقظة ونوم فحیاته بالهدی
وموته بالضلالة وصحته بالصفاوة وسقمه بالعلاقة
ویقظته بالذکر ونومه الغفلة

ان لله عبادا فطنا ؛ طلقوا الدنیا وخافوا الفتنا
نظروا فیها فلما علموا ؛ انها لیست لحی وطنا
جعلوها لجة - واتخذوا ؛ صالح الاعمال فیها سفنا
للامام الشافعی

وما احسن قول بعضهم فی بعض فوائد الجوع
وفی الجوع غر فوائد عن حصرها
عجز البیان وباء بالتقصیر
من بعضها کسر الهوی وبکسره
فوز الفتی بعوارف التحبیر
وصفاء القلب وحفظها فیبرها
من علة التکدیر والتغییر
وادامة السهر الذی هو مقصد
فی شرع اهل الجد والتشمیر
وسلامة الجسد الذی هو مرکب
للقصد من علل ومن تغییر
وهو المدد الحری بالفقیر وماله
ورب خیر جاء فی التذکیر
وعلی العباوة ای عون للفتی
فی ضمنه بل ایما تیسیر
والمرء فی مؤن وفی تقلیله
طرح لما یدعو الی التکثیر
فاجمع فؤادك للوفا متعرضا
واسلك سبیل محقق وخبیر
واعلم بان الجوع فی شرع الوری
مفتاح باب الفتح عن قریب

معلوم عالیلری بیوریله جغی وجهله هر بر شخصك بواسطة البشریه دوچار
اولدیغی تردد وحجاب وکدورات وخلجانن قلبدن خلاص خصوصنه وسیل
مرشد الزم کورلدیکندن «نجاة کبیر» اسمیله مسمی کتابمزی ذات احبایه ومحب
اصدقایه ومؤمن مخلصانه تبرك داعیانه م اولوب مقابلنده حالده ومآلده
بر هویه وبر غرض وعوض مراد اولنمیوب محض اعانهٔ دین ونصرة مؤمنین ومنفع
عباد الله فریضهٔ ذمتم وآیت جلیله یه تمسك که وتعاونوا علی البر والتقوی ولاتعاو
علی الاثم والعدوان ودخی ان تنصروا الله ینصرکم ودخی فاستقم کما امرت وحدیث شریف
امثالکه خیر الناس من ینفع الناس ودخی الدال علی الخیر کفاعله ودخی الله علی
عبد ما دام العبد علی عون اخیه وکمال حسن ظن ایله مطالعه وسوء ظندن حذر
وبیك کره قرائت ایدن ینه تکرار ایدیکه بیك بردده دخی حکمت اخری وارد ر کافهٔ فنو
وفقه واخلاق وبلکه اجمال کل شرایعدر زیرا جمیع معصیت وسوء اخلاق ومخالف
جامعدر کذلك شان عبد وفرض عین والزم کار ومهم اکبر جمیع مخالفات الهیه
اجتنابدر ظاهرًا وباطنًا تکیم الله تعالی بیورور وکره الیکم الکفر والفسوق والعصیا
وقال الذین یمکرون السیئات لهم عذاب شدید وقال ولا تتبع الهوی فیضلك
عن سبیل الله وقال وذروا ظاهر الاثم وباطنه ان الذین یکسبون الاثم سیجزو
بما کانوا یقترفون وقال الذین یجتنبون کبائر الاثم والفواحش الا اللمم الایة وقال
الذین تابوا واصلحوا وبینوا فاولئك اتوب علیهم وانا التواب الرحیم وقال ولتکن منکم ا
یدعون الی الخیر ویأمرون بالمعروف وینهون عن المنکر واولئك هم المفلحون وقال
کنتم خیر امة اخرجت للناس تامرون بالمعروف وتنهون عن المنکر الایة وقال
یؤمنون بالله والیوم الاخر ویأمرون بالمعروف وینهون عن المنکر الایة وقال یابنی
اقم الصلوة وأمر بالمعروف وانه عن المنکر الایة وقال فاتقوا الله واصلحوا ذ
بینکم واطیعوا الله ورسوله ان کنتم مؤمنین وقال الا الذین تابوا واصلحوا واعتصموا
واخلصوا دینهم لله حاصلی حقنده بشیوز آیت واوتوز بیك حدیث شریفدن زیادهٔ اربا
معلومدر بو کتابله عمل واجتناب معصیتدن ازالهٔ فقر وذلت وحقارت وآفد
وکدورات وغصه واضطراب وفزع وحیرت واضلال وضلال وفضیحت وغم
والم وصدود وامراض واختبار واحراق وجنون وعته وخسوف وکسو